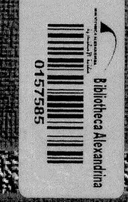
رؤية سياسية اقتصادية (٢)

الركود وسبل معالجته في الاقتصاد العربي والإسلامي



338
4

عمر عبد الله كامل

رؤية سياسية اقتصادية (٢)



General Organiz... Library (GO

الركود وسبل معالجته في الاقتصاد العربي والاسلامي

الهيئة العامة لمكتبة الإ...

رقم التصنيف: 338.0174927

رقم التسجيل : ٢٧٦٢

عمر عبد الله كامل

مقدمة عامة

بسقوط الاتحاد السوفيتي سقطت النظرية الشيوعية في الاقتصاد.. ولم يكن سقوطها هادئاً.. وانما مدوياً.. حيث خلفت وراءها.. شعوب مكروبة.. واقتصاديات محطمة ووسائل انتاج متخلفة.. وحجم من المتسولين يفوق كل الكلمات التي دونها المرجفون تأييداً لكتب ماركس العوجاء ونظريات لينين.. المتجمدة.

.. واذا كانت النظرية الشيوعية قد سقطت ذلك السقوط المدوي.. فان هذا لايعني مطلقاً ان النظرية المقابلة لها وهي الرأسمالية قد حققت النجاحات التي تسمح لها بالبقاء والاستمرار.. على العكس من ذلك فان تلك النظرية تضم أيضاً أسس فنائها، من حيث تقديسها للفرد على حساب المجتمع، وحرية اغتيال مصالح الآخرين لحساب الشخص الواحد.. واحتكارية قوت الانسان.. على حساب الجوعى والمسحوقين.

ومانشاهده اليوم من محاولات مستميتة لانقاذ الرأسمالية من عيوبها.. ومحاولة تلافي نقائصها انما هو في حد ذاته.. دليل لايحتاج الى دليل يشير بوضوح.. الى ان مستقبل الرأسمالية.. لن يكون أفضل من ماضي الشيوعية..

ومن المؤسف.. والمحزن كذلك.. ان الأمة الاسلامية في العصور الحديثة.. لم تنتهج مساراً منفصلاً عن أي من النظريتين فإما قد اختار البعض منها شيوعية ماركس ولينين، فحصدت الخراب والنهاية، واما ما اختاره البعض الآخر من الرأسمالية فشهدت مجتمعاتها.. انحلالاً استهلاكياً، وتردياً في وسائل الانتاج. وامعاناً في تكديس الثروة للبعض على حساب الكل.. وتقاعساً من المجتمع بأسره عن ان يسهم بقوة في بناء ذاته فارتبط من حيث يشاء.. أو من حيث لايشاء بعجلة الاقتصاد الغربي.. ينهار بألعاب البورصات وينحدر في هوة عميقة لأنه لايملك من وسائل الانتاج.. مايصلب كيانه ويقوي عوده..

هذان الاختياران.. قادا خطوات الأمة الاسلامية والأمة العربية في مزالق ما كان لها ان تكون.. لو انهما اختارا الاختيار الثالث وهو الاختيار الأمثل.. الذي لم يصنعه بشر.. ولم تقننه نظريات بعيدة عن مجتمعاتنا.. ولم تخضعه قوى خبيثة.. تبحث للأمة الاسلامية والأمة العربية عن مسارب التهلكة ومزالق الدمار..

الاختيار الثالث.. هو الاقتصاد الاسلامي.. وهو اقتصاد جوهره يبحث عن الانسان في هدفه الأول والأساسي.. يبحث عن قيمه ومبادئه وأخلاقه وروحه.. ويبتعد به عن شهوة النفس الضعيفة الى الأخذ من الدنيا والدين بالوسطية والرفق.. ليتحقق للانسان رفاهيته في الدنيا.. وخلاص نفسه وروحه في الآخرة.

ومن المؤكد ان البعض سوف يتصايح بنعيق البوم.. وأين هو الاقتصاد الاسلامي؟. وكيف يمكن تطبيقه، وكيف له ان ينسلخ عن دائرة العبث الجهنمية

التي يمارسها المال الغربي؟..

وهي أسئلة.. وان كان ظاهرها حدبا واشفاقا، فان باطنها خبث ويأس.. وصرف لجهود المسلمين عن الابداع الى التقليد وعن التميز الى الدوران الأعمى في دائرة الغرب المهلكة..

لكن ذلك لايعني ان لاينبري لها علماء المسلمين بالاجابة والتفنيد.. واظهار الحق الذي طال تجاهله.. وهو حق سيقع مهما طال الزمن.. وسيتحقق مهما تراكمت عليه أدران الطامعين.. والموغلين بشهوة في مغريات الحياة..ان هذه الدراسة.. تعتمد أساساً ليس على اخراج نظرية ثالثة، أو اختراع نظام اقتصادي جديد، بل هي.. تزيل تراكم السنين السوداء عن جوهر الاقتصاد الاسلامي.. وفلسفاته التي تتضمن النواحي المادية والروحية والخلقية.. وهي بذلك.. تنير الطريق لأقدامنا التي تعثرت طويلاً وضلت طويلاً.. في دروب متعثرة.. ومزالق موحلة.. ماكان لها ان تكون لولا.. ان النفوس ابتعدت عن عقيدتها.. وتجاهلت كنوزاً مليئة بالايمان والتقوى.

طبيعة المشكلة:

يشهد العالم في الوقت الحالي تغيرات سريعة ومتلاحقة سواء على الصعيدين السياسي أو الاقتصادي، فعلى الصعيد السياسي تأتي التحولات الجذرية للسلام في الشرق الاوسط في مقدمة هذه التحولات، اما على الصعيد الاقتصادي، فبجانب مايشهده العالم اليوم من تقدم واضح للأهمية البالغة لاتفاقية التجارة الحرة والتعريفات المعروفة باسم «الجات» وبزوغ منظمة عالمية للتجارة الدولية بدءا من شهر يناير ١٩٩٥م ، والتي من شأنها تقوية أسس العلاقات التجارية بين الدول، ومعدلات النمو القياسية التي حققتها بعض دول شرق وجنوب آسيا «النمور الآسيوية» فإن العالم يشهد منذ فترة خطوات متسارعة نحو اقامة تكتلات سواء في أمريكا الشمالية «النافتا» أو في أوربا أو في أمريكا اللاتينية.

وفي خضم هذه التطورات فإن عالمنا العربي والاسلامي يمر بمرحلة تاريخية حاسمة من مراحل حياته تفرض عليه أن يوجه كل طاقاته وقدراته البشرية والعلمية والمادية لبناء ذاته اقتصاديا وتدعيم استقلاله سياسيا واصلاح واقعه اجتماعيا، وهذه الأهداف المثلى لا ينبغي لها أن تفقدنا القدرة على تخير المنهج الصحيح الذي يعبر عما يلائمنا من النظم والأفكار وعما يحقق مصالحنا الحيوية وينسجم مع عقائدنا الدينية وتقاليدنا الاسلامية الأصيلة، فمن المؤكد أن التطورات الاقتصادية والاجتماعية المعاصرة قد فرضت علينا واقعا جديدا في حياتنا الاقتصادية والاجتماعية، وهذا الواقع لا يعالج من خلال اقتباسنا لمناهج الأمم الأخرى فكل نظام من النظم القائمة هو جزء من المجتمع الذي نشأ فيه، فالنظام الاقتصادي الذي يثبت نجاحه وقدراته في مجتمع من المجتمعات قد لاينجح في مجتمع آخر لاختلاف الظروف في المجتمع الأول عن المجتمع الثاني، ومن هنا فإن على علماء الاقتصاد الاسلامي أن يضعوا لمجتمعنا العربي والاسلامي أسسا جديدة لنظام اقتصادي عربي اسلامي ينسجم مع تقاليدنا وعقائدنا تأخذ في الاعتبار مصالحنا الحيوية، في اطار من التعاليم الاسلامية والتطورات الزمنية المعاصرة.

وفي الواقع أن مشكلة التنمية الاقتصادية تعتبر من أهم المشكلات التي تعترض المجتمعات الاسلامية ولا يمكن أن تتحقق هذه التنمية الا من خلال وضع مخطط انمائي هادف يأخذ في الاعتبار ظروف المجتمع وامكاناته البشرية والفنية والطبيعية، فكل مجتمع يتطلع بطموح واحد نحو بناء مستقبل أفضل يحقق له مزيدا من الرفاهية.

ومجتمعاتنا الاسلامية أحوج من غيرها للوصول إلى هذه الغاية، ولاشك أنها تمتلك من طاقات بشرية وموارد طبيعية وتكامل جغرافي واقتصادي ما يمكنها من تحقيق أهدافها في التنمية الاقتصادية، ومن هنا فإن مجتمعاتنا الاسلامية مدعوة لان تنطلق من منطلق العقيدة الاسلامية لبناء ذاتها وكيانها وتدعيم شخصيتها واستقلالها سياسيا لتتجاوز واقعها المتخلف ولتعالج حالة الركود التي تمر بها، ولتبني مستقبلها المشرق مستمدة ملامحه من تعاليم ديننا الحنيف ومنهجه في الحياة.

ان مجتمعنا المعاصر يعيش في ظل تناقضات غريبة، فبينما نجد أن ٢٢٪ من سكان العالم يحصلون على ٨٥٪ من الدخل العالمي (وهؤلاء هم سكان الدول الصناعية) فان ٧٨٪ من سكان العالم يحصلون على ١٥٪ فقط من هذا الدخل (وهؤلاء هم سكان الدول النامية) ولو تساءلنا عن السبب في هذا التباين الكبير في الدخول والتفاوت المذهل في مستويات المعيشة بين الدول المختلفة لادركنا أن معدلات النمو الاقتصادي ترتفع بشكل كبير في البلدان المتقدمة بينما تسير في البلدان المتخلفة ببطء كبير، والسبب في هذا التفاوت في معدلات النمو هو اتباع أساليب في الانتاج مختلفة، فبينما تحاول الدول المتقدمة أن تأخذ

بأساليب للانتاج متقدمة تكفل لها تحقيق نمو سريع فإن الدول المتخلفة لاتزال تعتمد على الأساليب التقليدية في الانتاج، بل تحاول الدول النامية اختزال مراحل التنمية باستخدامها لذات التكنولوجيا المستخدمة في الغرب، فبالرغم من أن هذه التكنولوجيا تقلل من الاعتماد على الأيدي العاملة فان افراد الدول العربية والاسلامية في عملية الأتمتة والتكنولوجيا يضر بالأوضاع الخاصة بهذه الدول، وهذا يرجع إلى أنه بالرغم من أن التطور التكنولوجي ينعكس في انخفاض تكلفة السلعة فان تقليل الأيدي العاملة يحرم أصحابها من الأجور، وبالتالي يؤثر على اجمالي الطلب داخل الدولة، الأمر الذي ينعكس سلبا على كل من الطلب على الاستثمار والطلب على الادخار، فالمزيج التكنولوجي في الدول العالمية للكثافة السكانية يجب أن يؤخذ في الاعتبار، فما يتناسب مع الدول المنخفضة الكثافة مقارنة بالدخل القومي لا يتناسب مع الدول مرتفعة الكثافة مقارنة بالداخل.

ومن هنا يتضح أن المشكلة التي يتناولها البحث هى كيفية معالجة الركود في الاقتصاد العربي والاسلامي وذلك من وجهة نظر اسلامية.

خطة البحث:

تنقسم خطتنا لبحث «الركود وسبل معالجته في الاقتصاد العربي والاسلامي» إلى ثلاث نقاط رئيسية هي:

أولا: أبعاد وعناصر التنمية الاقتصادية في الاسلام.

أ ـ أبعاد التنمية.

ب ـ عناصر التنمية.

ثانيا: أولويات ومصادر تمويل الاستثمار في المنهج الاسلامي وكيفية تنميتها اسلاميا

أ ـ أولويات الاستثمار في المنهج الاسلامي.

ب ـ مصادر تمويل الاستثمار في المنهج الاسلامي وكيفية تنميتها.

ثالثا: أساليب معالجة الركود في الاقتصاد العربي والاسلامي.

أ ـ أهم مشاكل الدول العربية والاسلامية.

ب ـ معالجة الركود في الاقتصاد العربي والاسلامي من وجهة نظر اسلامية.

الخاتمة والتوصيات.

أولا: أبعاد وعناصر التنمية الاقتصادية الاسلامية

أ ـ أبعاد التنمية الاقتصادية في الاسلام:

في الواقع أن أبعاد التنمية الاقتصادية في الاسلام ترتكز على المحاور الآتية:

١ ـ انها ذات طبيعة شاملة، فهي تتضمن النواحي المادية والروحية والخلقية... الخ، وبالتالي فهي نشاط يقوم على قيم وأهداف المجتمع الاسلامي ولا تقتصر الرفاهية المستهدفة على هذه الحياة الدنيا بل تمتد أيضا إلى الحياة الآخرة دون تعارض بين الحياتين، وهذا البعد التنموي الاسلامي لايوجد في المفهوم المعاصر للتنمية.

٢ ـ ان نواة الجهد التنموي وأساس عملية التنمية هو الانسان نفسه الذي كرمه الله

وأعزه، ومن هنا فإن التنمية الاسلامية تعني توفير متطلبات كرامة الانسان التي من شأنها ايجاد المسلم الملتزم بتعاليم ربه ودينه، شاملة بيئته المادية والثقافية والاجتماعية، أما في المفهوم المعاصر فان مفهوم التنمية يقتصر على البيئة المادية فقط.

٣- يركز الاسلام في الجانب الاقتصادي على ثلاثة مبادىء هامة:

أولها: الاستخدام الأمثل للموارد والبيئة الطبيعية التي وهبها الله للانسان وسخرها له.

وثانيها: الالتزام بأولويات تنمية الانتاج والتي تقوم على توفير الاحتياجات الضرورية لجميع افراد المجتمع دون اسراف أوتقتير، وهذه الضروريات تشمل بالطبع جميع أنواع السلع والخدمات الضرورية التي تلزم ويتعين على المجتمع توجيه طاقاته نحوها، وتوفير هذه الضروريات واجب على المجتمع سواء تم ذلك من خلال آلية السوق أو لم توفر هذه الآلية ذلك، بل إن هناك ضروريات يتعين على المجتمع توفيرها بغض النظر عن التفاعل القائم لقوى العرض والطلب في الاسواق، فالربح ليس هو الدافع الوحيد للانتاج في المجتمع الاسلامي، وبعد توفير الضروريات ينتقل المجتمع إلى توفير شبه الضروريات كالمساكن الواسعة التي تتفق وظروف العصر، وأخيرا يأتي في نهاية سلم التفضيل الاجتماعي الكماليات التي تحقق للمجتمع الرفاهية.

وثالثها: أن تنمية ثروة المجتمع وسيلة لتحقيق طاعة الله وعمارة الأرض ورفاهية المجتمع وعدالة التوزيع بين أفراد كحق أساسي للمجتمع على أفراده.

٤- أن التنمية الاقتصادية في الاسلام نشاط متعدد الأبعاد حيث يجب بذل الجهود في عدة اتجاهات، فالاسلام يهدف إلى احداث التوازن بين مختلف العوامل والاتجاهات.

ب ـ عناصر التنمية الاقتصادية:

اذا كانت عناصر التنمية تتشابه في جميع النظم الاقتصادية فهي في الاسلام تتركز في ثلاثة عناصر رئيسية:

أولها: ملاءمة المناخ الاقتصادي لعملية التنمية.

فاذا كان البعض يرى أن صلاحية المناخ الملائم لعملية التنمية تتطلب عدم تدخل الحكومة في النشاط الاقتصادي وسيادة الحرية الاقتصادية والمنافسة الكاملة، بينما يرى البعض الآخر أن صلاحية المناخ للتنمية انما تعني صلاحية المناخ الملائم للمنظمين حيث انهم هم الذين يقودون النشاط الانتاجي في المجتمع ويتحملون المخاطر وهي جوهر عملية التنمية، فان المناخ الاقتصادي والاجتماعي في ظل المنهج الاسلامي لن يكون صالحا لعملية التنمية الا بالتمسك بالقيم التي أرساها الحق سبحانه وتعالى كسبيل للايمان والتقوى، وخاصة قيمة العمل، لقوله سبحانه وتعالى: «وقل إعملوا فسيرى الله عملكم ورسوله والمؤمنون وستردون إلى عالم الغيب والشهادة فينبئكم بما كنتم تعملون» (سورة التوبة ١٠٥) ، وقوله سبحانه وتعالى: «فاذا قضيت الصلاة فانتشروا في الأرض وابتغوا من فضل الله واذكروا الله كثيرا لعلكم تفلحون» (سورة الجمعة ١٠) ، وكذلك يقول سبحانه وتعالى: «وآخرون يضربون في الأرض يبتغون من فضل الله» (المزمل ٢٠) .

وهذه الآيات الكريمة توضح أن الاسلام يحث على العمل بشكل قاطع وان كل من يعمل يجب أن يجتهد في عمله ويتقنه قدر امكانه طاعة الله، وحبا في رسوله صلى الله عليه وسلم بغض النظر عن معاملة الآخرين له ازاء اكمال عمله أو اتقانه، فالعلاقة هنا اصلا بين المسلم وخالقه الذي يرزقه.

أما القيمة الثانية التي أرساها الحق سبحانه وتعالى كسبيل للايمان والتقوى فهي أخذ

الحلال والابتعاد عـن المعامـلات المحرمـة، وهي أحدى القيـم الاساسيـة التي يقـوم عليها الاقتصاد الاسلامـي، ومن أهم تلك المعاملات المحـرمة الربا والاحتكار، فالـربا محرم بنص القرآن الكريم بشكل لايقبل الجدال، يقول سبحانـه وتعالى: «وأحل الله البيع وحرم الربا» (سورة البقرة ٢٧٥)، وقال الرسول صلى الله عليه وسلم «الذهب بالذهب والفضة بالفضة والبر بالبر والشعير بـالشعير والتمر بالتمـر والملح بالملح مثـلا بمثل يدا بيـد، فمن زاد أو استزاد فقد أربـى الآخذ والمعطي فيـه سواء» ويندرج تحت قيمة الاخـذ بالحلال والابتعاد عـن الحرام، كل كسـب ينشأ مـن أي شكل مـن أشكـال الاحتكار، فـالاحتكار محرم في نظـر الاسلام، يقول المصطفى صلى الله عليه وسلم «من احتكـر طعاما فهو خاطىء» رواه مسلم وأبو داود والترمذي وابن ماجه، وكذلك قوله صلى الله عليه وسلم «بئس العبد المحتكر، ان أرخص الله الأسعار حـزن وان اغلاها فرح» رواه الطبراني ورزين في جامعـه، وقوله صلى اللـه عليه وسلـم «من احتكـر حكره يـريد أن يغلي بها على المسلمين فهـو خاطـىء» (رواه أبوهريرة) ، ولايكتفـي الفقه الاسلامي بتحريم الاحتكار وانما يوجـب على الدولة أن تمنع الاحتكـار وتصادر الأمـوال المحتكرة، قـال ابن القيـم: «ان المحتكر الـذي يعمد إلى شراء مـا يحتاج اليه الناس مـن الطعام فيحبسه عنهم ويريد اغلاءه هـو ظالم لعموم الناس، ولهذا كان لولي الامـر أن يكره المحتكرين على بيع مـا عندهم بقيمة المثل عنـد ضرورة الناس اليه، مثل مـن عنده طعام لايحتـاج اليه والناس في مخمصتـه، أو سلاح لايحتاج اليـه والناس يحتاجون اليه للجهاد».

وثالث القيم التـي أرساها الحق سبحانه وتعالى كسبيل للايمان والتقـوى فهي العدالة في توزيع الدخل وذلك مصداقا لقوله سبحانه وتعالى «ولئلا يكون دولة بين الأغنياء منكم» (سورة الحشر٧). وذلك مـن خلال قوانين الميراث وفريضـة الزكاة وتحريم الاسـلام للربا والاحتكار والغرر.

ونود الاشـارة هنا إلى أنه مـن أسباب تدهـور سوء الـدخل أن تداول الأمـوال بين أيدي مختلف الطبقات هدفا أغفـل كثيرا فأثر على الحركة الاقتصادية ككل فهناك أسـاليب جديدة دخلت الأسـواق الاسلاميـة وأخلت بـالتوازن الاقتصادي وحسـن التوزيـع، فمثلا تـركز الأموال في ايدي الطبقة الغنية، واهمال عنصر المضاربة الشرعية بحيث يكون المال من جهة والعمل مـن جهة أخرى، والحدود المفتوحـة للتملك في الشركات الكبيرة، وحقـوق الامتياز التي تعطـي لمشاريع معينة شبـه احتكارية، حيث ان هنـاك بعض الطبقات التي تتحـايل للحصول على المشاريع الحكومية في غياب المنافسة الحرة، كما أن أنظمة الوكالات الاجنبية التي لاتحدث أي تطوير اقتصادي ولاتضيف قيمة حقيقيـة للاقتصاد الوطني، بل تعمل في واقع الأمر على نزح الأموال للخارج، فنظام الوكالات يتعارض مع حديث الرسول صلى الله عليه وسلـم «لايلتقي حـاضر ببادي». حيـث يتم تحديـد الأسعار بعيـدا عن آليـة السوق ويترتب على ذلك أن تذهب الأرباح إلى فئة محدودة لاتسـاعد على تنمية الطلب داخل السوق خاصة في ظل عدم وجود أنظمة تحدد الحد الأقصى في ملكية الشركات المساهمة.

ثانيها: ارتفاع معدل التكوين الرأسمالي:

ان انخفاض معـدل التكوين الرأسمالي في الـدول العربية والاسـلامية يرجع أسـاسا إلى اختلاف الهيـاكل الاقتصـادية وسـوء التوزيع ممـا يحفز الكثير مـن الاثريـاء على تحويل أموالهم خارج الـدول وهذا يعتبر تسرب من الحلقة الاقتصـادية التي سوف نتحـدث عنها فيما بعد.

فالدول العربية والاسلامية بصفة عامة مثلها كالدول النامية تتسم بانخفاض معدل تكوين رأس المال ومعدل النمو الاقتصادي، يعزى ذلك أساسا إلى انخفاض معدل الادخار الذي يرجع بدوره إلى انخفاض الدخل القومي الحقيقي وارتفاع الميل للاستهلاك، فاذا تمسكت هذه الدول بمبدأ التوسط والاعتدال في الاستهلاك لقوله سبحانه وتعالى: «وكلوا واشربوا ولاتسرفوا إنه لايحب المسرفين» (سورة الأعراف ٣١). وكذلك قوله سبحانه وتعالى: «والذين إذا انفقوا لم يسرفوا ولم يقتروا وكان بين ذلك قواما» (سورة الفرقان٦٧). فإن التمسك بهذه القيم يؤدي إلى تخفيض الميل للاستهلاك وبالتالي زيادة الميل للادخار، الامر الذي يؤدي في النهاية إلى توفير الأموال اللازمة للاستثمار وتمويل التنمية الاقتصادية بها، على أن يتم في المرحلة الأولى من عملية تكوين رأس المال التركيز على الاستثمار في الانشطة التي تشبع الحاجات الضرورية مثل الاستثمار في الزراعة لتنمية الانتاج من المحاصيل الغذائية والثروة الحيوانية، والاستثمار في الصناعة لتنمية الانتاج من الملبس والمسكن.

ثالثها: الأخذ بفنون الانتاج المتقدمة (التكنولوجيا):

ان ديننا الاسلامي يحثنا على الأخذ بفنون الانتاج المتقدم، فالتقدم التكنولوجي هو جوهر عملية النمو الاقتصادي حيث يتيح ارتفاع معدلات الاستثمار وبالتالي ارتفاع معدلات نمو الدخل القومي، حتى أن البعض يرى أن التنمية الاقتصادية تتمثل في الانتقال من المجتمع الذي يتسم بمعدلات منخفضة للتكوين الرأسمالي والفن الانتاجي إلى مجتمع يتميز بمعدلات مرتفعة للعنصرين المذكورين، الا أننا يجب أن نأخذ في الاعتبار أن تطبيق بعض الفنون الانتاجية الحديثة يجب أن يراعى المزج التكنولوجي الذي يوفر أكبر قدر ممكن من فرص العمل.

أهمية تحقيق التنمية الاقتصادية للدول الاسلامية:

اذا كان تحقيق التنمية هو هدف تسعى اليه جميع الدول العربية والاسلامية في وقتنا الحاضر فإن ذلك يرجع إلى عنصرين اساسين:

أولهما: أن التنمية ضرورة اقتصاد لهذه الدول:

فهي تعاني من عدة مشاكل أهمها انخفاض مستويات الدخل والاستثمار وانخفاض في الكفاءة الانتاجية، واختلاف الهياكل الاقتصادية... الخ، ويتولد من هذه الخصائص العديد من المشاكل الاقتصادية أهمها:

١- انتشار البطالة:

بنوعيها سواء البطالة الظاهرة (الاجبارية) أي أنه يوجد في المجتمع قوة عاملة تبحث عن فرص عمل ولاتجدها وقد يكون ذلك نتيجة لعدم وجود دراسات تربط بين التعليم وسوق العمل، أو نتيجة لاستخدام أساليب انتاجية متقدمة ذات كثافة رأسمالية عالية تقلل من الحاجة إلى العمالة، أو بطالة مقنعة تنتج من انخفاض الانتاجية بسبب وفرة عنصر العمل وندرة عناصر الانتاج الأخرى.

٢- عدم مرونة جهاز الانتاج:

حيث تتصف معظم هذه الدول بتزايد الأهمية الاقتصادية لقطاع الزراعة ومن المعلوم أن عرض المنتجات الزراعية قليل المرونة بالنسبة للتغيرات في الاسعار وزيادة الطلب

عليها، وكذلـك نتيجة لاعتماد الانتاج الزراعي على عـدة عوامل طبيعية غير قـابلة للتحكم فيها

٣- التقلبات الاقتصادية:

حيث تتسم اقتصـاديات الدول الاسلامية بـالتذبذب نتيجة لوجـود تقلبات في مستوى الطلب الخارجـي على صادراتها والتـي في الغالـب هي مواد أوليـة وتمثل جـزءاً هامـا من النشاط الاقتصادي لهذه الدول ممـا يعرضها لمشكلات اقتصادية جسيمـة مثل التضخم أو الانكماش.

ويتبين مما سبـق أن الدول العربية والاسـلامية عموما تعـاني من مشاكل اقتصـادية تتعلـق بالهيـاكل الاقتصـاديـة والاجتماعية القـائمة بتلـك الاقتصـاديات، ومـن ثم فـان معـالجتها لايتـم في المدى القصير، وانما يتطلب ذلـك احداث نـوع من التنميـة الشاملـة في المجالين الاقتصادي والاجتماعي.

ثانيهما: التنمية ضرورة شرعية:

فاذا كان الهدف الاسـاسي للشريعة الاسلامية هـو تحقيق رفاهية وسعـادة الانسان في الدنيـا والآخرة فـان ذلك يتطلب ان تقـوم الدولة الاسـلامية بواجبـاتها على خير وجه بما يضمن الحاجات الاساسية لمواطنيها من غـذاء ومسكن وملبس وتعليم وعلاج...الخ، ومن تـوفير لفرص عمـل شريفة لهم، ومـن توزيـع عادل للـدخل بين المجتمـع مصداقـا لقولـه سبحانه وتعالى: «كي لايكون دولة بين الأغنياء منكم» (سورة الحشر٧).

ولاشك أن هـذه الوظـائف الاقتصاديـة للدولـة تتضمن تحقيـق المتطلبات الاسـاسية للتنمية الشاملة في المجتمع، ومـن هنا فان الدين الاسلامي وضـع الاطـار العام الذي يضمن تحقيق تنمية المجتمع باعتبارها الوسيلة الضروريـة للقيام بالواجبات الشرعية للدولة في المجال الاقتصادي.

أولا: المفهوم الإسلامي للتنمية الاقتصادية

للتنمية الاقتصـادية تعـريفات كثيرة، فمنها أن التنميـة هي عمليـات استخدام الموارد الاقتصاديـة المتاحة للمجتمع في تحقيـق زيادات مستمرة في الـدخل القومي تفـوق معدلات النمو السكـاني بما يؤدي إلى احداث زيـادات حقيقية في متوسط نصيـب الفرد من الـدخل، ومنها مـايقول بأن التنميـة الاقتصادية تعنـي اجراء تغيرات جذريـة في تنظيمات وفنون الانتاج وهيكل النـاتج وفي توزيـع عناصر الانتاج بين مجالات الانتاج المختلفة مما يؤدي إلى زيادة عنـاصر الانتاج المستخدمة وكفـاءة هذه العنـاصر ومن ثـم زيادة النـاتج القـومي أو المحلي، وهناك تعريف ثالث ينظر إلى عنصر رأس المال بصفـة خاصة باعتباره أكثر عناصر الانتاج ندرة في الدول النـامية، على أنه المحرك الرئيسي لعملية التنميـة ومن ثم فينبغي أن تقترن التنمية بهدف زيادة معدلات التراكم الرأسمالية إلى أقصى حد ممكن.

وهذه التعريفات وغيرها تركز على جانب واحد فقط من التنمية وهو تكوين رأس المال، أي زيادة تتفق والظروف الاقتصادية والاجتماعية التي تواجه التنمية في الدول النامية، اذ لابد لكـي تنجح التنميـة الاقتصادية أن يـواكبها تنميـة اجتماعية تعمـل على تغيير القيم والعادات والتقاليد التي تشكل انماط السلوك في المجتمع.

من التعريفات السابقة للتنمية يمكن أن نتعرف على أن المتطلبات التي يجب توافرها حتى تتحقق التنمية في أي مجتمع تنحصر في محاور ثلاثة:

أولها: المتطلبات الاجتماعية والسياسية:

ويقصد بذلك توفير درجة من الأمن والاستقرار والعدالة، وهو ما يعرف بالمناخ الاقتصادي والسياسي والتشريعي يطمئن اليه متخذو القرارات الاستثمارية، وتعتبر هذه المتطلبات من العوامل الهامة في حفز التنمية وتمثل في ذلك الوقت البيئة التي تحيط بالاستثمارات المزمع قيامها، واذا لم يتوافر مثل هذه المتطلبات فان ذلك يزيد من عنصر عدم التأكد كما يزيد من درجة المخاطر.

وثانيها: المتطلبات الاقتصادية للتنمية:

وتشمل الموارد الاقتصادية المتاحة لدى المجتمع (عناصر الانتاج) ويتوقف ذلك على حجم العمل، أي على الجهد المبذول في العملية الانتاجية، وهذه بدورها تتوقف على المقدرة والرغبة في العمل لدى أفراد المجتمع للمشاركة في العملية الانتاجية، كما تتوقف على حجم رأس المال المتاح في المجتمع.

أما المحور الثالث لتحقيق التنمية فهو يتركز في مفهوم العدالة في التنمية:

وتقتضي ذلك أن يتم توزيع الناتج المتولد من عملية التنمية بطريقة تحقق العدالة بين افراد المجتمع، كما تعني العدالة أيضا أن تكون التنمية شاملة ومتوازنة بين جميع اقاليم البلد الواحد وهو مايسمى بالتنمية المحلية أو الاقليمية.

ونضيف على أنه بالرغم من اهتمام بعض الاقتصاديين بالعوامل الاجتماعية وصلتها بالتنمية الاقتصادية وتزايد اهمية الاستثمار البشري سواء في مجال التعليم أو الصحة.. الخ.، الا أن ذلك ما هو الا امتداد لنظرية رأس المال وذلك بالدخول في مجالات جديدة لم يتطرقها من قبل، ومن امثال هؤلاء الاقتصاديين هوزلتز Hoselitz الذي يعتبر أن تهيئة الظروف الاجتماعية في دولة ما بشكل يسمح بزيادة اعداد المنظمين القادرين على القيام بعملية التجديد والتحديث هي المحرك الرئيسي لعملية التنمية الاقتصادية، وهذه المحاولات وغيرها فيما بعد ساعدت على ادخال العوامل الاجتماعية في صميم دراسة التنمية الاقتصادية.

ان مناقشة مفهوم التنمية في الاسلام يعتبر المنطلق الرئيسي لتحديد أهدافها والسياسات اللازم اتباعها لتحقيق تلك الأهداف والموارد المطلوبة كما ونوعا، ومفهوم التنمية في الاسلام يبدأ من مسلمة أن الموارد كلها - في السموات والأرض — مسخرة لخدمة الانسان والتزامه في ضوء تسخير الموارد له بالعمل على أن يتحرر المجتمع كأفراد ومجموع من ضغط الحاجة، وأن يضمن للفرد في المجتمع المسلم اشباع حاجاته الاساسية كلها اشباع الكفاية بما يتلاءم باستمرار مع المتوسط السائد للمعيشة في المجتمع بغض النظر عن عقيدته.

والتنمية بهذا المعنى ذات مضمون ديناميكي يعني استمرارها ليحقق الانسان من خلال درجات متزايدة من السيطرة على الموارد المتاحة وترشيد استغلالها لتحقيق مستويات متزايدة من الدخل، وعلى ذلك نستطيع أن نخلص إلى تحديد اطار العمل التنموي في الاسلام

وهدفه فيمايلي:

أ ـ الوصول لمجتمع «القدرة» التي تمتلك عناصر القوة الاقتصادية والحضارية والعسكرية اللازمة لحماية وتأمين المجتمع.

ب ـ مجتمع القدرة هو مجتمع الرفاهية وهو ما يتضمن زيادة الانتاج بمفهومه الواسع وعدالة التوزيع بمفهوم محدد يتطلب تحقيق الكفاية لكل فرد في المجتمع الاسلامي.

ج ـ تحقيق التوازن النفسي لأعضاء المجتمع كنتيجة منطقية للاشباع المادي والتوازن الاجتماعي.

د ـ توافر الحافز على التنمية واستمرارها باعتبارها تكليفا دينيا يلتزم به الفرد والمجتمع وتقوم الدولة على تحقيقه.

واذا حاولنا الاستفادة من التعاريف السابقة للتنمية الاقتصادية لوضع مفهوم اسلامي للتنمية فإنه يلزمنا اساليب تنموية تناسب معتقداتنا وقيمنا الاسلامية ويتمشى مع التغيرات في الظروف المختلفة، فمن المعلوم أن الاسلام لايقتصر على مجموعة من المعتقدات بل إنه يقدم دلائل محددة للحياة وبرنامج للعمل، كما أنه يعالج مشكلة التنمية الاقتصادية كجزء من مشكلة أوسع هى تنمية الانسان، حيث يهتم بجميع نواحي التنمية الاقتصادية ولكن في اطار التنمية الشاملة للانسان دائما، فالانسان هو محور الاقتصاد الاسلامي، فهو المحور والهدف في كل مبادئه وتعليماته، وتظل التنمية الاقتصادية عنصرا متكاملا لايمكن فصله عن التنمية الاقتصادية والاجتماعية للمجتمع الانساني، لذا فان منهج التنمية الاسلامية يتفق تماما مع المجتمعات الاسلامية ويكفل تفاعل هذه المجتمعات مع نموذج التنمية واستجابتهم لهم، حيث جاء الاسلام بتعاليمه الاقتصادية مؤكدا حق الفرد وحق الجماعة في الاستمتاع بحياة أمنة.

كما يمكن ارساء المفهوم الاسلامي للتنمية الاقتصادية على أساس أيات من القرآن الكريم ومن السنة النبوية الشريفة، فالله سبحانه وتعالى يقول: «فقلت استغفروا ربكم إنه كان غفارا، يرسل السماء عليكم مدرارا، ويمددكم بأموال وبنين ويجعل لكم جنات ويجعل لكم أنهارا» (سورة نوح، الآيات ١٠ ـ ١٢). وقوله سبحانه وتعالى: «والبلد الطيب يخرج نباته باذن ربه والذي خبث لايخرج إلا نكدا كذلك نصرف الأيات لقوم يشكرون» (سورة الأعراف ٥٨)، وكذلك قوله عز وجل: «ولو أن أهل القرى آمنوا واتقوا لفتحنا عليهم بركات من السماء والأرض ولكن كذبوا فأخذناهم بما كانوا يكسبون» (سورة الأعراف ٩٦).والأيات السابقة توضح أنه في حالة التوبة إلى الله والاستغفار فإنه يترتب على ذلك زيادة الرزق ونزول البركات من السماء وامداد المؤمنين بالأموال والبنين، أما الغفلة عن طاعة الله والاستغراق في المعصية فإنها تعرض صاحبها لسخط الله تعالى وغضبه فيحرم من الأمن والطمأنينة في الرزق.

والقول بأن التنمية تتوقف على الاستغفار لايعني أبدا عدم اعمال العقل أو التدبير البشري في كيفية تنمية النشاط الانتاجي، فنحن في حاجة لان نفكر كاقتصاديين مسلمين في العلاقة بين الاستغفار والخروج من اطار التخلف الاقتصادي والاجتماعي، وفي العلاقة بين درجة التمسك بالقيم الاسلامية وبين درجة التنمية الاقتصادية.

ثانيا: أولويات ومصادر تمويل الاستثمار في المنهج الاسلامي وكيفية تنميتها اسلاميا

أ ـ أولويات الاستثمار وفقا للمنهج الاسلامي:

ان الفقه الاسلامي يحتوي على نظرية تسمى «نظرية المقاصد الاسلامية» وهي تمثل روح النصوص جميعاً، والمقاصد الشرعية هي: الاهتمام بمصالح الانسان في حياته الدنيا وفي الآخرة، وقد قسمها الفقهاء الى: ضروريات وتشمل الدين، العقل، العرض، النفس، النسل. فكل مايحافظ على هذه العناصر يأتي في المقدمة، ثم حاجيات والتي تسهل حياة الانسان وترفع عنه الحرج، ثم التكميليات. فعلى هذا الاساس تكون أولويات الاستثمار في الاسلام البدء في الضروريات (والتي تشمل الغذاء، المسكن، الملبس، الأمن، والصحة... الخ) ولو نظرنا إلى ذلك لوجدنا أن غالبية الدول العربية والاسلامية تؤتي من حيث ضرورياتها، فأغلبها دول مستوردة للغذاء أو مواد البناء أو الملابس، حيث يذهب جل دخلها القومي في استيراد هذه المستلزمات.

الاستثمار في المفهوم الاسلامي ودوافعه:

لايختلف تعريف الاستثمار كثيرا في الاقتصاد الوضعي، الا فيما يتعلق بان يتم الاستثمار داخل الحدود التي تقرها الشريعة الاسلامية وأن يتم توجيهه لتنمية الطاقات الانتاجية التي تشبع حاجات المجتمع وفقا لاولويات التنمية الاسلامية، أي ان النشاط الاستثماري يجب أن يمارس في اطار القواعد والاحكام الشرعية دون أي اخلال بهذه القواعد وهذا يستلزم أن يتم النشاط الاستثماري على اساس التمسك بقواعد المعاملات الاسلامية كلها، فيتمسك الأفراد بتقوى الله ومكارم الاخلاق في جميع المعاملات الخاصة بالنشاط الاستثماري والمحيطة به، مراعاة الصالح العام لهذا النشاط وأداء الزكاة الواجبة فضلا عن الالتزام بكافة الحقوق الأخرى القائمة تجاه المجتمع الاسلامي.

أما فيما يتعلق بدوافع الاستثمار فهي اذا كانت في الاقتصاد الوضعي تتمثل في الرغبة في الربح حيث يعتبر الربح هو الهدف الاساسي لاتخاذ قرار الاستثمار، ومواجهة زيادة محتملة في طلب السوق على السلعة المنتجة، والأخذ بالاساليب العلمية والتكنولوجية، لان التقدم التكنولوجي له مزايا عديدة منها خفض متوسط تكلفة الوحدة المنتجة وزيادة المقدرة الانتاجية والتنافسية للمشروع، وقد يكون دافع الاستثمار هو التنمية الاقتصادية خاصة في الدول النامية التي نالت استقلالها حديثا حيث توجه جميع امكاناتها للتنمية الاقتصادية.

واذا كانت الدوافع السابقة تمثل دوافع الاستثمار بصفة عامة فانها لاتتعارض بصفة اجمالية مع الاقتصاد الاسلامي الا في بعض الأمور، فبالنسبة لمسألة الربحية كدافع للاستثمار نجد أنه اذا كان الهدف الاساسي للمشروع الخاص من الاستثمار هو تحقيق الربح بلا أية قيود فإنه في النظام الاسلامي يقوم المشروع الاستثماري على اساس الموازنة بين الربح الذي يستهدفه المستثمر والمصلحة العامة، وأن الدافع الاساسي للقيام بالاستثمار في ظل الشريعة الاسلامية هو تحقيق التنمية الاقتصادية في ظل التمسك بالحلال والابتعاد عن دائرة الحرام (أي بمعنى آخر التمسك بالقيم في التعامل).

وفيما يتعلق بمواجهة زيادة محتملة في طلب السوق على السلعة المنتجة فإنه في النظام الاسلامي يجب أن لايقترب ذلك بالرغبة في السيطرة على السوق جزئيا أو كليا أو احتكار السلع حيث أن هذه الأمور مرفوضة في الاسلام.

أما بالنسبة للأخذ بالاساليب التكنولوجية فان الاسلام يحبذ الرقي والتقدم وهناك الكثير من الآيات القرآنية والأحاديث النبوية الشريفة التي تؤكد على حتمية الأخذ بالفنون

الانتـاجية المتطـورة في النشـاط الانتاجـي شريطـة ألا يكـون لها تأثير عكسي على الأيـدي العاملة، ويكفي الاشارة إلى الحديث الشريف (ان الله يحب اذا عمل أحدكم عملاً أن يتقنه).
وأخيرا فيما يتعلق بالاستثمار بدافع التنمية الاقتصادية فهذا أمر مطلوب لجميع الدول الاسلاميــة، على أن يكون هدف التنمية في المجتمـع الاسلامي ليـس هدفا اقتصاديـا محضا وانما هو بالضرورة مرتبط بالأهداف الاجتماعية الاسـاسية كالتكافل الاجتماعي والعدالة في توزيع الدخل، أي يجب أن نأخذ في الاعتبار قضية التوازن الاجتماعي مع قضية التوازن الاقتصادي.
ب ـ مصادر تمويل الاستثمار في المنهج الاسلامي وكيفية تنميتها اسلاميا
هنـاك عدة مصـادر لتمويـل عملية التنميـة (بخـلاف المصادر المعـروفة مثـل الزكـاة والخراج والجزية والعشور) تـأتي في مقدمتها المدخرات الحقيقية ويعتبر مـن أهم مصادر التمويل، يليه التمويل المصرفي الاسلامي والادخار الاجباري، هذا بالاضافة إلى الدين العام.
أولا: بالنسبة للمدخرات الحقيقية:
فان الدول الاســلامية ـ شأنها شأن معظم الـدول النامية ـ تعاني مـن انخفاض القدرة على الادخار نتيجة لانخفاض الدخل القومي الحقيقـي (وبالتالي متوسط نصيب الفرد منه) وكذلك نتيجة لارتفاع الميل للاستهلاك، فانخفـاض مستوى الدخل الفردي في الدول النامية لايتيح لغالبية أفراده القيام بعملية الادخار على الاطـلاق، فاذا ماتمسكنا بالقيم الاسلامية كما سبق وأن ذكرنـا، مصداقا لقوله سبحـانه وتعالى: «وكلوا واشربـوا ولا تسرفوا إنه لا يحب المسرفين» (سورة الأعراف ٣١)، وقوله سبحانـه وتعالى: «الذين اذا أنفقوا لم يسرفوا ولم يقتروا وكان بين ذلك قواما». فلنا أن نتـوقع تغير السلوك الاستهلاكي، فالاسراف نهى عنه في الاسلام لأنـه مفسدة للفرد والجماعة، والاســلام ينهي بشدة بالغـة عن صرف المال بغير الحق في ترف أو سفه فانه يصنف المترفين بالمجرمين لقوله تعالى: «واتبع الذين ظلموا ما أترفوا فيه وكانوا مجرمين» (ولاشك أن الاسراف اجرام في حق المجتمع).
ونـود الاشـارة هنـا الى أن الاسلام لايحرم الكماليـات على المسلمين، فلهـم أن يتمتعـوا بزيادة استهلاكهـم منها على أساس انها تدخل في دائرة الطيبات مـن الرزق التي لم يحرمها الله سبحانه وتعالى لقوله: «قل من حـرم زينة الله التي أخرج لعباده والطيبات من الرزق قل هي للذين آمنو في الحيـاة الدنيا خالصة يوم القيامة كذلك نفصـل الآيات لقوم يعلمون» (سـورة الأعراف ٣٢) ومـن هنـا فان الاســلام يحض النـاس على التمتـع بطيبات الحيـاة وزينتها ويـأمرهـم في الوقـت نفسه إلا أن يسرفـوا وأن يبتعدوا عـن سلوك المترفين، ومـن المنطقي أن نتوقع تغير السلوك الاستهلاكي للفئات القادرة على الادخار في الدول الاسلامية، اذا مـا تمسكت بمبـدأ التوسـط أو الاعتدال في الاستهـلاك، فمن المؤكـد أن الاسراف مرتبـط بارتفـاع الميل المتـوسط لـلاستهلاك، حيـث ينفق معظـم الدخـل في هذه الظـروف لاشباع حاجات استهـلاكية من الممكن للفرد أن يتخلى عن جـانب منها اذا ما تمسك بمفهـوم الرشد الاقتصادي الاسـلامي في تصرفاته الاستهـلاكية والواقـع أن عامل المحاكـاة يلعب في المدى الطويـل دوره في انتقال أنماط الاستهلاك الترفي من أصحـاب الدخول المرتفعـة إلى أصحاب الدخول المتوسطـة أو المنخفضة، كما يلعب نفس العامل في نقـل أنماط الاستهلاك الترفي من المجتمعات المتقدمة إلى المجتمعات النامية وخاصة من خلال وسائل الاعلان والدعاية، وهذا التقليد والمحاكاة أمور يـرفضها الاسلام من خلال التوجيهات الدينيـة التي تحبب لكل فرد الالتزام بالقيم الاسلامية وتفهمه.
ان انفاق المال مسئـولية يحاسـب عليها المرء يـوم القيامـة، وان تحري أوجه الانفـاق

الاستهلاكي التي تشبع الضرورات الاساسية أمر واجب قبل الانفاق على الضرورات التكميلية أو الكماليات، وان على الفرد أن يوازن بين احتياجاته واحتياجات من يعولهم من جهة وبين امكانياته المادية من جهة أخرى بغض النظر عن تصرفاته أو سلوك الآخرين.

وهناك دور أيضا يقع على الحكومة يمكن أن تقوم به من خلال وسائل النشر والدعاية في سبيل تعليم وارشاد واقناع الفئات الغنية نسبيا بعدم الاسراف في الاستهلاك الترفي.

خلاصة القول إنه بالامكان تخفيض الميل للاستهلاك، وبالتالي زيادة الميل للادخار بالنسبة للفئات المرتفعة الدخل نسبيا في الدول النامية سواء عن طريق التعليم والارشاد الديني والاقناع، وتارة عن طريق استخدام ولي الامر (الحكومة) لحق شرعي في صالح الجماعة يتمثل في الحد من الاستهلاك الترفي الذي لانفع يرجى من ورائه عن طريق التحكم في الواردات باهظة الثمن برفع الرسوم الجمركية عليها.

ثانيا: بالنسبة للتمويل المصرفي:

يمكن القول إن وجود جهاز مصرفي فعال من أهم العوامل التي يمكن أن تساهم في تعبئة المدخرات الحقيقية، على أن يقوم هذا الجهاز بالقيام باساليب الاستثمار الاسلامية مثل المضاربة، المرابحة والمشاركة...الخ، وكذلك تأسيس صناديق استثمارية لتنمية الصادرات...الخ.

فلاشك في أهمية الدور الذي تقوم به البنوك الاسلامية لجذب وتجميع مدخرات المسلمين غير الراغبين في التعامل مع المصارف الربوية ثم استخدام هذه المدخرات بما يخدم اهداف المجتمع الاستثمارية بالوسائل التي تسمح بها الشريعة الاسلامية والتي أشرنا اليها سابقا.

ثالثا: بالنسبة للادخار الاجباري:

اذا كان على الحكومة الاسلامية ان تبذل اقصى ما في طاقتها لتجميع وتعبئة المدخرات الاختيارية لافراد المجتمع وتوجيهها إلى المنافذ الاستثمارية الملائمة وذلك بالطرق الاختيارية انطلاقا من حرية الافراد في استخدام اموالهم التي اكتسبوها بالحلال، فإنه يجوز لها في أوقات معينة أن تلجأ إلى طرق الادخار الاجباري لتمويل بعض المشروعات الضخمة اللازمة للتنمية في حالة انخفاض حجم المدخرات الحقيقية وهي حالة الكثير من الدول الاسلامية وقد يتم ذلك عن طريق فرض ضرائب اضافية على بعض السلع تكون مكملة لدور الزكاة في المجتمع الاسلامي ومن أمثلتها:

أ ـ فرض ضرائب التجارة تصل إلى ٣٣٪، كما ذكر المقدس في كتابه «أحسن التقاسيم في معرفة الاقاليم» مانصه «وقرروا أن يصل إلى خزانة السلطان ثلث أموال التجار وثم تفتيش صعب».

ب ـ فرض ضريبة على انتقال العقارات من شخص إلى آخر عن طريق البيع والشراء تصل إلى ٢٪ من سعر البيع كما ذكر المقريزي في خططه وكانت تسمى ضريبة القراريط وهي تماثل ضريبة التصرفات العقارية التي تطبقها بعض الدول المعاصرة.

ج ـ فرض ضريبة على التركات بلغت ثلث التركة كما يقول المقريزي في خططه.

د ـ فرض ضريبة على الكلأ الذي ترعاه الاغنام والبهائم بالمرعى، كما ذكر المقريزي.

هـ ـ فرض ضريبة على ما يصاد من البحر سميت بالمصايد كما ذكر المقريزي.

والواقع أن الاجازة الشرعية لفرض هذه الضرائب تدل على سعة النظام المالي الاسلامي شريطة عدم وجود ممارسات خاطئة في فرض هذه الضرائب تثقل من كاهل المولين، وممارسات خاطئة أيضا في تحصيلها بما يلزم مراعاة الأسس والفرائض الاسلامية.

رابعا: الدين العام:

واذا كانت الموارد السابقة غير كافية فيمكن للدولة الاسلامية أن تلجأ إلى الدين العام (في صورة أسهم، صكوك القرض الحسن وصكوك مضـاربة) كمصدر للتمويل، حيث أن هناك أسلوبا اتبعه الرسول صلى الله عليه وسلم في الافتراض أو الدين العام وهو الاقتراض من الممولين مـن حساب زكاتهم عن سنـوات قادمة، أي تعجيـل الصدقات كما ذكره أبـو عبيدة عندمـا بعث الرسول صلى اللـه عليه وسلم عمر إلى العبـاس على الصدقة فقال العبـاس قد عجلت لرسول الله صلى الله عليه وسلم الصدقة، فرفع عمر ذلك إلى الرسول صلى الله عليه وسلم «صـدق عمي» قد تعجلنا منـه صدقة سنتين، وفي روايـة أخرى «انا كنا قـد احتجنا فتعجلنا صدقة العبـاس سنتين»، ولكن يلزم أن يسبق الالتجاء للديـن العام ضغط بعض النفقات، فان أمكـن ذلك فلا يتم اللجـوء إلى الدين العام كما يقـول الماوردي في عبارة بليغة «واذا اجتمع على بيت المال حقان ضـاق عنهما واتسع لاحدهما صرف فيما يصير منهما دينا فيه، فلو ضاق على كل واحد منهما جـاز لولى الامر ان خاف الفساد أن يقترض على بيت المال مايصرفه في الديون دون الاتفاق، وكان من حـدث بعده من الولاة مأخوذ انقضائه اذا اتسع له بيت المال»

الجدير بالذكر أن اللجوء إلى أسلوب الدين العام يجب أن يكون لتمويل حاجات حقيقية وليس لاستهلاك الدولة.

أما بالنسبة للسندات فنظرا لما يشوبها من معاملات ربوية، فيمكن أن تستبدل بصيغة اسلاميـة أخرى وهى التـأجير المنتهي بالتملـك، اذ تصدر الحكـومة صكوك ملكيـة منتهية بالتملك تثبت ملكية المستثمر في أصل من الأصول وبالتالي يستحق ايجار سنوي مقابل هذه الملكية، وتسدد أقســاط من رأس المال المدفوع سنويا قـد تمتد إلى عشر أو خمس عشرة سنة وذلك تهربا من دفع فوائد مربوطـة على رأس المال وانما يكون هناك أرباح مرتبطة بالعائد على النشاط المستثمر في هذه الأموال.

ثالثا: أساليب معالجة الركود في الاقتصاد العربي والاسلامي

لاشك ان الدول العربيـة والاسلامية بصفة عامة تختلف فيما بينهـا من حيث الظروف الاقتصاديـة والاجتماعية والاتجاهات السيـاسية، ولكنهـا تتفق في نقطة واحـة وهي أنها جميعا ـ حتى الدول الغنية منها ـ تعتبر دولا نـامية وان معظم هذه الدول لاتكفي مواردها الداخلية لتحقيـق أهدافها الاستثمارية، الأمر الـذي يوجب محاولة تنمية مصـادر التمويل الداخلي عن طريق العودة إلى التمسك بالقيم الاسلامية التي تحبذ ضغط الاستهلاك وتنمية المدخرات واتاحة الفـرصة للاستثمار وغير ذلك من الجهود التـي تستهدف تعبئة الفائض الاقتصادي بعملية التنمية بـوسائل اسلامية وتحديد الأولويـات الاستثمارية وفقا للمنهج اسلامي في التنمية.

وسوف نبدأ بالتعرف على أهم المشاكل التي تـواجهها الدول العربية والاسلامية بصفة عامة وطرق علاجها وفقا للمنهج الاسلامي:

أ ـ أهم مشاكل الدول العربية والاسلامية

١ – فجوة الموارد وتدفقات رأس المال الأجنبي إلى الدول العربية والاسلامية:

من الضروري التعرف على الموقف الـراهن للدول العربية والاسلاميـة بالنسبة لفجوة الموارد وتدفقـات رأس المال الاجنبي إلى هذه الدول حتـى يمكننا التعرف على حجـم المشكلة

وكيف يمكن مواجهتها عمليا.

والجدول التالي يوضـح بياناً بالنـاتج المحلي الاجمالي للدول الاسلاميـة في عام ١٩٩١م مقارنة بالعام ١٩٧٠م والنسب المئوية للاستثمار والادخار في هذا الناتج.

تطور النـاتج المحلي الاجمالي وتـوزيعه على الاستثمار المحلي الاجمالي، والادخـار المحلي الاجمالي لعينة مختارة من الدول العربية والاسلامية.

٨ الدولة	الناتج المحلي الاجمالي بملايين $الامريكية		الاستثمار المحلي الاجمالي ٪		الادخار المحلي الاجمالي ٪		ميزان الموارد ٪		القروض طويلة الاجل بالمليون$	
	١٩٧٠	١٩٩١	١٩٧٠	١٩٩١	١٩٧٠	١٩٩١	١٩٧٠	١٩٩١	١٩٧٠	١٩٩١
بنجلاديش	٦٦٦٤	٢٣٣٩٤	١١	١٠	٧	٣	-٤	-٧	٦٥٧	٨٧٣
مالي	٣٣٨	٢٤٥١	١٦	٢٣	١٠	٦	-٦	-١٧	٩٥	٩٥
أوغندا	—	٢٤٠	١٣	١٢	١٦٤	-!	-١٥١	-١٣	٩٢	١٧٩
بنين	٣٣٢	١٨٨٦	١٢	١٢	٥	٣	-٧	-٩	٦٢	٩٩
باكستان	٩١٠٢	٤٠٢٤٤	١٦	١٩	٥	٣	-١١	-١٦	١٠٥٢	١٧٣٧
السنغال	٨٦٥	٥٧٧٤	١٦	١٤	١١	٩	-٥	-٥	٣٧٢	١٣١
موريتانيا	١٩٧	١٠٣٠	٢٢	١٦	٣٠	١٠	٨	-٦	١٣٠	٥٧
اليمن	—	٧٥٢٤	—	١٣	—	٢	—	-١١	٥٦٦	١٦٣
اندونيسيا	٩٦٥٧	١١٦٤٧٦	١٦	٣٥	١٤	٣٦	-٢	١	٢٥٥١	٥٦٠٦
مصر	٦٥٩٨	٣٠٢٦٥	١٤	٢٠	٩	٧	-٥	-١٣	٢٨٠٣	١٧٩٩
المغرب	٣٩٥٦	٢٧٦٥٢	١٨	٢٢	١٥	١٧	-٣	-٥	١٧٠٣	١٢٧٦
الكاميرون	١١٦٠	١١٦٦٦	١٦	١٥	١٨	١٥	٢	صفر	٥٦٢	٤٢٥
تونس	١٢٤٤	١١٥٩٤	٢١	٢٣	١٧	١٨	-٤	-٥	٥٥٨	١١٤٢
تركيا	١١٤٠٠	٩٥٧٦٣	٢٠	٢٠	١٧	١٧	-٣	-٣	٢٤٠٠	٤٧٤٠
سوريا	٢١٤٠	١٧٢٣٦	١٤	—	١٠	—	-٤	—	١١٤٨	٥٣١
الأردن	—	٣٥٢٤	—	٢١	—	١٠	—	-١١	٣٦٩	٦١١
ماليزيا	٤٢٠٠	٤٦٩٨٠	٢٢	٥٦	٢٧	٣٠	٥	-٢٦	١٠١٥	١٦٤٦
الجزائر	٤٥٤١	٣٢٦٧٨	٣٦	٣٠	٢٩	٣٦	-٧	-٦	٣٣٩٨	٦٣٩١
السعودية	٣٨٦٦	١٠٨٦٤٠	١٦	—	٤٧	—	٣٥	—	—	—
السودان	١٩٠١	—	١٤	—	١٥	—	١	—	٧١١	١٣٠
سيراليون	٣٨٣	٧٤٣	١٧	١١	١٥	٤	-٢	-٧	٨٦	٤٧٠
ايران	١٠٩١٤	٩٦٩٨٩	١٩	١٠	٢٥	١٠	٦	-١٠	٢٦٤	١٠٨٦

المصدر: البنك الدولي: تقرير عن التنمية في العالم ١٩٩٣م

ـــ غير متوافر

يتضح مـن البيان السابق انـه فيما عدا اندونيسيا فـان جميع الدول الاسلاميـة في عام ١٩٩١م تواجـه ميزانا سالبـا وهو ما يمثل فجـوة الموارد، ويلاحظ أن الفجوة تقـل في عدد محدود من الحالات عن ١٠٪ من الناتج المحلي الاجمالي، أمـا معظم الحالات فهي ترتفع أكثر من ١٠٪ بـل تصل هذه الفجـوة إلى ٢٦٪ من النـاتج المحلي الاجمالي في ماليـزيا، وإلى ١٧٪ في مالي، ١٦٪ في باكستان، وهذا يوضح مدى اتساع حجم فجوة الموارد المحلية ولكن يعتبر من جهة أخرى مؤشرا على استثمارية طموحة جدا في هذه الدول.

كما يوضح الجدول السـابق أيضا القروض الطويلـة الأجل المتدفقة إلى الـدول العربية والاسلاميـة وهذه الارقـام تمثل في مجموعهـا صـافي تـدفقات رأس المال الأجنبـي إلى الدول الاسلامية وهـي تسهم في تغطية جانب من العجـز في موازين مدفوعـاتها، وبعبارة أخرى فان هذه التدفقات من رأس المال الأجنبي إلى الدخل تقابل زيادة الواردات عن الصادرات.

٢- تزايد العجز في ميزان الحساب الجاري وتصاعد المديونية الخارجية:

واذا نظرنا إلى فجوة الموارد كفرق بين الواردات والصادرات من السلع والخدمات والتي تتمثل في ميزان المدفوعات (ميزان الحساب الجاري) وكـذلك إلى تطور الدين الخارجي وهو ما يوضحه البيان التالي:

تطور ميزان الحساب الجاري والدين العام الخارجي
لعينة مختارة من الدول العربية والاسلامية

٨ الدولة	ميزان الحساب الجاري		الدين العام الخارجي	
	١٩٧٠	١٩٩١	١٩٧٠	١٩٩١
بنجلاديش	١١٤-	٢١٠-	٤٠٥٣	١٣٠٥١
مالي	٢-	٣٧-	٧٣٢	٢٥٣١
أوغندا	٢-	١٨٢-	٦٩٥	٢٨٣٠
بنين	٣-	٨٩-	٤٢٤	١٣٠٠
باكستان	٦٦٧-	١٥٥٨-	٩٩٣٦	٢٢٩٦٩
السنغال	١٦-	١٣٣-	١٤٧٣	٣٥٢٢
موريتانيا	٥-	١٢٥-	٨٤٤	٢٢٩٩
اليمن	-	٢٢	١٦٨٤	٦٤٦٠
اندونيسيا	٣١٠-	٤٠٨٠-	٢٠٩٤٤	٧٣٦٢٩
مصر	١٤٨-	٢٤٠٤-	٢٠٩١٥	٤٠٥٧١
المغرب	١٢٤-	٣٩٦-	٩٧١٠	٢١٢١٩
الكاميرون	٣٠-	٦٥٨-	٢٥١٣	٦٢٧٨
تونس	٥٣-	١١٩-	٣٥٢٦	٨٢٩٦
تركيا	٤٤-	٢٧٢	١٩١٢٠	٥٠٢٥٢
سوريا	٦٩-	١٨٢٧	٣٥٤٩	١٦٨١٥
الأردن	٢٠-	٧١٢-	١٩٧٢	٨٦٤١
ماليزيا	٨	٤٥٣٠-	٦٦١١	٢١٤٤٥
الجزائر	١٢٥-	٢٥٥٥	٩٣٥٩	٢٨٦٣٦
السعودية	٧١	٢٥٧٣٨-	-	-
السودان	٤٢-	١٦٥٢-	٥١٦٣	١٥٩٠٧
سيراليون	١٦-	٩٥-	٤٣٥	١٢٩١
ايران	٥٠٧-	٧٨٠٦-	٤٥٠٨	١١٥١١

ـ المصدر: البنك الدولي ـ تقرير عن التنمية في العالم ١٩٩٣م

ويوضح الجدول السابق أن غالبية الدول العربية والاسلامية ـ ان لم يكن كلها ـ تعاني من عجز في موازين مدفوعاتها، وتشير التقديرات إلى أن عجز موازين مدفوعات الدول العربية والاسلامية الأعضاء بالبنك الاسلامي للتنمية ارتفع بشكل ملحوظ خلال الفترة ٩٠م ـ ١٩٩٤م حيث زاد العجز من ٩,٨ مليار دولار في عام ١٩٩٠م إلى ٢٧,٥ مليار دولار في عام ١٩٩٢م ثم إلى ٣٥,٨ مليار دولار في عام ١٩٩٣م وان انخفض العجز إلى ٣١,٦ مليار دولار في عام ١٩٩٤م أي ان العجز في موازين مدفوعات هذه الدول ارتفع بنسبة ٢٢,٤٪ خلال عامي ٩٠ و١٩٩٤م أي بأكثر من الضعف.

كما يوضح الجدول السابق تطور الدين الخارجي في الدول العربية والاسلامية والتي تراكم على مدار السنوات السابقة بسبب فجوة الموارد والحاجة المتزايدة إلى التمويل الأجنبي حتى أنه قد تضاعف في بعض الدول خلال عشر سنوات.

الجدير بالذكر أن اجمالي الدين الخارجي للدول العربية والاسلامية الأعضاء بالبنك الاسلامي للتنمية ارتفع من ٤٤١,٣ مليار دولار في عام ١٩٩٠م إلى ٤٨٣,٨ مليار دولار في

عام ١٩٩٢م، ليواصل زيادته إلى ٥٢٠,٨ مليار دولار في عام ١٩٩٤م، أي أن الدين الخارجي لهذه الدول ارتفع ١٨٪ خلال عامي ١٩٩٠م و١٩٩٤م.

ولاشك أن وجود فجوة مستمرة من سنة لاخرى لدى الدول العربية والاسلامية هي التي تسبب في تصاعد مديونيتها الخارجية حتى أصبحت هذه المديونية تهدد مسيرة التنمية في الكثير من الدول نتيجة لاستنزاف مواردها من النقد الأجنبي لسداد أعباء هذه الديون، ولعل معدل خدمة الدين ـ وهو سداد أصل الدين مع الفائدة ـ كنسبة من صادرات السلع والخدمات يعطينا صورة واضحة عن العبء الملقى على الدول العربية والاسلامية في مواجهة خدمة ديونها الخارجية اذ ان معدلات خدمة الدين في هذه الدول تفوق مثيلاتها بالنسبة لسائر الدول النامية حيث سجلت في الدول العربية والاسلامية ١٨,٩٪ في عام ١٩٩٤م بينما لم يتجاوز هذا المعدل ٢ر١٤٪ في الدول النامية ككل في عام ١٩٩٤م، بل ان الدول العربية والاسلامية الاقل نموا أصبحت تنفق أكثر من ثلث حصيلة صادراتها على خدمة الديون الخارجية، وهو ما يقف حجر عثرة أمام تقدمها ونموها الاقتصادي، وقد يكون من المفيد انشاء صندوق نقد اسلامي يضم جميع الدول العربية والاسلامية وتضمنه البنوك الاسلامية، يقوم باصدار سندات دين معتبرة وبسعر فائدة يزيد قليلا عن تلك السائد في الأسواق العالمية حتى يمكنه اجتذاب رؤوس الأموال المهاجرة للخارج، كما يمكن لهذا الصندوق اعادة بيع ديون الدول العربية والاسلامية ذات الفائدة المرتفعة والتي تثقل كاهل هذه الدول بغرض تخفيف أعباء هذه الديون مع اعطاء ضمانات للسداد ويمكن أن يتم ذلك بالتنسيق مع مؤسسات التمويل العربية والاسلامية، هذا من جهة، ومن جهة أخرى يمكن اقامة نظام تبادل بين هذه الدول مستخدما وحدات حسابية لاتتأثر بمعدلات التضخم أو التغير في أسعار الصرف وذلك على غرار وحدات السحب الخاصة.

ومن هنا يتضح أن هناك فجوة موارد مستمرة ومتزايدة تتسبب في اعتماد مستمر ومتزايد على العالم الخارجي على أسس غير اسلامية، وقد يكون حل هذه المشكلات من خلال تعزيز التعاون الاقتصادي بين الدول العربية والاسلامية وذلك على أسس اسلامية تكفل لها قدر من الاستقلال الاقتصادي، وتقوية وتنظيم جهود المصارف الاسلامية والمؤسسات التمويلية والاستثمارية ولاشك أن البنك الاسلامي للتنمية يقوم بدور كبير في هذا المجال سواء من حيث توفير مصادر التمويل أو من حيث تقديم المساعدات الفنية للدول الأعضاء، ولكن من جهة أخرى فان الأمر يتطلب تشجيع ودعم كافة المؤسسات والشركات المالية القائمة التي تعمل في مجال التمويل والاستثمار وفق الشريعة الاسلامية (وهو ما سنتعرض له بايجاز فيما بعد).

٣- الركود التضخمي وكيفية معالجته اسلاميا:

ان ظاهرة التضخم الركودي تعني أن الوظيفة الهامة لجهاز الاسعار فقدت فاعليتها في الوقت الحالي، فبعد أن كانت ترتفع الاسعار في الرواج الاقتصادي وتنخفض في الكساد اتجهت الاسعار في الوقت الحالي إلى الارتفاع بالرغم من معاناة الاقتصاد النامية بصفة عامة من الركود الاقتصادي وتزايد ظاهرة البطالة وهذا مايعرف بالتضخم الركودي.

واذ ننظر إلى مجموعة البلاد العربية والاسلامية وهي دول نامية باعتبارها جزءاً لايتجزأ من الاقتصاد العالمي، فإن هذا يعني أن هذه البلاد خاضعة بطريق مباشر أو غير مباشر للقوانين الاقتصادية الوضعية التي تتحكم في تشغيل هذا الاقتصاد.

وحيث أن ظروف البلاد العربية والاسلامية من حيث طبيعة بنيانها الانتاجي، وعلاقات التوزيع فيها، ودرجة تطور قواها الانتاجية، وسعة اسواقها الداخلية بالاضافة

إلى المشكلات الملحة التي تواجهها تختلف عن تلك الموجودة بالبلاد الصناعية اختلافا كبيرا، لذلك كان لابد لعمل القوانين الاقتصادية الرأسمالية طابع خاص وثياب خاصة حتى تتمشى مع الدول النامية، وهذا مايجعل للتضخم في هذه البلاد خصوصية معينة تنفرد بها عن غيرها في الدول الأخرى، ومن هنا يتعين ابراز هذه الضغوط ومعرفة حجمها الحقيقي ومدى مساهمتها في العملية التضخمية.

لذلك سنحاول محاصرة مشكلة التضخم من خلال أربعة مداخل رئيسية للوصول إلى فهم أفضل لها حتى يتم بعد ذلك وصف الحلول المناسبة لمكافحة التضخم وهي كالآتي:

١ – التضخم والتخلف الاقتصادي:

هناك علاقة وثيقة بين تخلف الاقتصاد القومي وبين مدى حاسيته للتعرض للتضخم.

والتخلف الذي نقصده هنا هو جمود بنيان الانتاج القومي وضعف مستوى الانتاج فيه وتبعيته للخارج وتشوه علاقات التوزيع بالداخل، كل ذلك يجعل الاقتصاد المتخلف عاجزا عن اشباع الحاجات الاساسية لسكانه وبخاصة اذا كانوا يتزايدون بمعدلات كبيرة.

من هنا يرى الهيكليون ان تحليل التضخم بالبلاد المتخلفة يجب ان يستند على كشف الخلل الهيكلي في البنيان الاقتصادي والاجتماعي لهذه البلاد، أما القضايا النقدية والمالية فهي لاتلعب الا دورا ثانويا في العملية التضخمية.

ويعطي الهيكليون الاختلال الهيكلي الناجم عن تفاهم مشكلة الغذاء أهمية خاصة، ويعتقدون ان جوهر التضخم هي مشكلة ارتفاع اسعار المنتجات الغذائية. ويرون أن ارتفاع اسعار الطعام تتسبب في ارتفاع الاسعار في مختلف القطاعات والتي يمكن ان تنجم من احتمالات ثلاثة هي: اما زيادة الطلب على المنتجات الزراعية بسبب زيادة الدخول في كافة القطاعات أو لنقص في عرض المنتجات الزراعية الغذائية بسبب حدوث كوارث أو حدوث نقص في حصيلة الصادرات مما يتسبب في نقص النقد الأجنبي والذي يضعف طاقة الدول على استيراد المنتجات الغذائية من الخارج فهنا سوف ترتفع الأسعار حتى لو بقيت دالة الطلب كما هي، وهنا يوجد احتمالان يمكن للدولة أن تتدخل لمواجهة خطر تدهور مستوى المعيشة، وكلا الاحتمالين يؤدي إلى مزيد من الضغط التضخمي، فأول الاحتمالين ان تقوم الدولة بدعم السلع لتخفيض اثمان المنتجات الغذائية وهذا الدعم يؤدي إلى وجود عجز في الموازنة العامة غالبا مايغطي عن طريق اقتراض الحكومة أو طبع البنكنوت فتزيد كمية النقود المتداولة.

اما الاحتمال الثاني فهو أن تترك الحكومة اسعار المنتجات الغذائية لكي ترتفع ثم تقرر زيادات في مستويات الأجور النقدية، وحينما تزداد معدلات الأجور يؤدي ذلك إلى ارتفاع مناظر في مستوى الانتاجية وترتفع تكلفة الانتاج مما يؤدي إلى زيادات اضافية في الأسعار.

كذلك فان المشكلة السكانية من المشاكل الجوهرية المصاحبة للتخلف الذي يؤدي إلى التضخم فاذا حدثت الزيادة السكانية في ظل ركود اقتصادي، وبالذات ركود القطاع الزراعي، فإنه عادة مايصاحبها نقص واضح في حجم المعروض من السلع الغذائية في الاسواق الأمر الذي يدفع باسعار هذه السلع للارتفاع، هذا بالاضافة إلى أن الزيادة السكانية في ظل الركود والتخلف تحدث ضغطا شديدا على السلع الاستهلاكية الضرورية الاخرى، وعلى الخدمات العامة (النقل، المواصلات، والتعليم والصحة، ...الخ) فتزيد في اسعارها.

أما بالنسبة لفجوة الموارد المحلية وتأثيرها على مشكلة التضخم بالبلاد العربية

والاسلامية، فلا يخفي علينا أنه حينما يكون معدل الاستثمار أكبر من معدل الادخار المحلي فان ذلك يستدعي اما الاقتراض الخارجي أو التمويل بالعجز وكلا الامرين يؤدي إلى ارتفاع المستوى العام للأسعار.

٢- التضخم والتبعية للخارج (التضخم المستورد):

ويقصد به تأثير العوامل الخارجية على مستوى الأسعار المحلية. وهناك قنوات ينساب منها التضخم المستورد إلى الداخل وهذه القنوات هي:

أ- درجة الانكشاف على العالم الخارجي أي نسبة مجموعة الصادرات والواردات إلى الناتج المحلي الاجمالي.

ب- الميل المتوسط والحدي للاستيراد فاذا زادت نسبة الميل للاستيراد تزيد الاسعار العالمية للواردات ومعظم الدول العربية والاسلامية تشترك في استيراد التضخم بسبب زيادة الاعتماد الغذائي على الخارج واعتماد التشغيل في كثير من قطاعات الاقتصاد القومي على المواد الخام والوسيطة المستوردة وعلى استيراد التكنولوجيا التي تؤثر عكسيا على توفير فرص العمل، وكذلك ارتفاع نسبة المكون الاجنبي في برامج الاستثمار المحلية.

ج- طبيعة التوجه الجغرافي للواردات فكلما انساب الجزء الأعظم من الواردات من البلاد الرأسمالية المصابة بالتضخم كلما زادت الحساسية لاستيراد التضخم.

د- التغير في سعر الصرف فاذا ما تعرض سعر صرف العملة المحلية لضغوط التخفيض نتيجة العجز في ميزان المدفوعات او لضغط من صندوق النقد الدولي كلما زاد تعرض الاقتصاد المتخلف لاستيراد التضخم، حيث ترتفع الأسعار المحلية للسلع المستوردة على الاقل بنسبة تخفيض قيمة العملة.

هـ- العلاقة القائمة بين حصيلة الصادرات وعرض النقود المتداولة، فاذا مازادت كمية وأسعار الصادرات تزيد كمية النقود المعروضة فترتفع الأسعار.

٣- التنمية وعلاقتها بالتضخم بالبلاد المستوردة:

هناك جهود تبذل في عدة دول عربية واسلامية للانتقال من حالة التخلف إلى حالة التقدم وهناك علاقة بين جهود هذه الدول والتضخم. ويوجد هنا قضيتان يثار الجدل حولهما هما مدى فاعلية التمويل التضخمي في الاسراع بعمليات تكوين رأس المال والعلاقة بين مراحل التنمية والتضخم في هذه الدول.

أما بالنسبة للقضية الأولى: فقد أدلى حولها الاقتصاديون بآرائهم وانقسموا قسمين متضادين القسم الأول يقول إن التضخم يمكن أن يكون وسيلة تمويلية فعالة للاسراع بعمليات تراكم رأس المال، أما القسم الثاني المعارض لسياسة التمويل التضخمي فقد ردوا على آراء الفريق الأول على أساس وجود طاقات انتاجية عاطلة للتشغيل مباشرة بمجرد زيادة حجم الطلب الفعال عن طريق زيادة حجم وسائل الدفع فهذا افتراض لا وجود له في معظم الدول العربية والاسلامية، حيث توجد موارد عاطلة لكنها ليست في حالة تمكنها من الاستخدام السريع والمباشر في الانتاج اذا مازاد الطلب الكلي لانها في حاجة إلى موارد حقيقية تدعمها وتقويها، وهذه الموارد الحقيقية لايستطيع التمويل التضخمي تدبيرها.

كذلك فان التضخم قد أدى إلى زيادة دخول الأغنياء وزيادة فقر الفقراء، الا أن ذلك لم يكن مصحوبا بزيادة يعتد بها في مدخرات الاغنياء، حيث تتجه هذه الزيادة في الدخل إلى الاستهلاك الترفي وإلى الاستثمارات غير الضرورية وإلى الاكتناز.

٤- تفاقم مشكلة التضخم من خلال تطبيق وصفة صندوق النقد الدولي: أي بلد عضو في صندوق النقد الدولي لابد له من تنفيذ برامج التثبيت الاقتصادي كشرط اساسي من شروط

الاستفادة من التسهيلات الائتمانية المختلفة التي ابتكرها الصندوق.

وصندوق النقد الدولي يلعب دورا كبيرا في توجيه السياسات الاقتصادية والاجتماعية للدول التي تلجأ اليه صاغرة وذلك بسبب تزايد مشاكل عجزها الخارجي عندما حدثت الأزمة الاقتصادية العالمية لفترة في السبعينات مما أدى إلى تدهور في حصيلة صادرات هذه الدول مقابل الارتفاع الشديد في اسعار وارداتها، الأمر الذي دفع هذه الدول لتدبير وسائل السيولة التي تحتاجها في تمويل وارداتها من الاستدانة من أسواق النقد الدولية الخاصة المرتفعة التكلفة، لأن شروط السحب من صندوق النقد للدول صعبة للغاية أمام هذه الدول.

فمع نمو الديون وتزايد تكلفتها اصبح من المتعين على هذه الدول أن تخصص جانبا كبيرا من مواردها من العملات الأجنبية لخدمة أعباء هذه الديون، في الوقت الذي تعرضت اسعار وارداتها للارتفاع وتقاعست صادراتها عن النمو.

ومع ضغوط الوفاء بالتزمات الديون الخارجية والاستمرار في تمويل الواردات الضرورية اضطرت هذه الدول إلى ضغط وارداتها إلى ادنى حد مما أدى إلى اعاقة عملية التنمية فيها وكذلك ضعفت الثقة الدولية في قدرتها على السداد وأصبحت تواجه متاعب كثيرة في الاقتراض الجديد. من هنا تلجأ هذه الدول لصندوق النقد الدولي وترغم على قبول شروطه الصعبة الذي يستطيع بها أن يضغط عليها في تحرير تجارتها ومدفوعاتها والتأثير في اتجاهات نموها.

وهنا لنا ثلاث ملاحظات على عناصر برنامج الصندوق فيما يتعلق بمكافحة ظاهرة التضخم وهي

١- ان مشكلة التضخم في البلاد النامية بصفة عامة هي مشكلة الاختلالات الهيكلية التي يسببها بنيان الاقتصاد القومي المتخلف وتبعيته للخارج وليس كما يقولون انها مجرد ظاهرة نقدية بحتة.

٢- رغم اتفاقنا معهم في أن من ضروريات السيطرة على التضخم التحكم في نمو الطلب الكلي، بيد أننا نرى أن كبح نمو الطلب الكلي يجب أن ينصب اساسا على الطلب الاستهلاكي غير الضروري ولا يجب أن يمس الاستهلاك الضروري للفئات الاجتماعية محدودة الدخل وبالتالي فإن الغاء دعم السلع الضرورية وزيادة اسعار خدمات القطاع العام قد تؤدي إلى حدوث تدهور في معدلات الاجور الحقيقية وانخفاض مستوى معيشة الطباقات محدودة الدخل.

٣- ان تخفيض سعر الصرف يؤدي إلى زيادة التضخم بالبلاد النامية، حيث أن التخفيض هذا سيؤدي إلى ارتفاع اسعار الواردات وارتفاع تكلفة الانتاج وزيادة تكلفة الاستثمار.

ب ـ معالجة الركود في الاقتصاد العربي والاسلامي من وجهة نظر اسلامية:

في الواقع أنه يمكن معالجة الركود في الاقتصاد العربي والاسلامي من خلال الأدوات المالية الاسلامية وأهمها الزكاة وما يترتب عليها من تحقيق العدالة في توزيع الدخل وفي زيادة حجم الائتمان في النشاط الاقتصادي وزيادة القدرة على الاستثمار من خلال تخصيص سهم للغارمين والقياس بدراسة الجدوى الاقتصادية للمشروع في ضوء تقرير الزكاة على المال الخاضع للزكاة وليس على الربح، هذا بالاضافة إلى تحريم الربا و الحث على الانفاق ومحاربة الاحتكار ومنع الرشوة وتحريم الاكتناز والمضاربة، وجميع هذه الادوات تشكل آلية من شأنها علاج الخلل في هيكل التوزيع.

وسوف نتناولها بشيء من التفصيل:

أولا: باستخدام الزكاة كأهم الأدوات المالية الاسلامية:

الزكاة هي الركن الثالث من أركان الاسلام حيث فرضت بقوله تعالى «خذ من أموالهم صدقة تطهرهم وتزكيهم بها وصل عليهم إن صلاتك سكن لهم والله سميع عليم» (سورة التوبة ١٠٣)، وقوله تعالى «والذين في أموالهم حق معلوم للسائل والمحروم» (سورة المعارج ٢٤، ٢٥)

ولها أهمية في الحياة الاقتصادية والاجتماعية للفرد المسلم وتعتبر مرتكزا أساسيا من مرتكزات النظام الاقتصادي الاسلامي وقد شكل مورد الزكاة مصدرا هاما من موارد الدولة الاسلامية ولم تكن تختلط أموالها بايرادات الدولة من المصادر الأخرى وترتبط حصيلتها ارتباطا وثيقا وطرديا بمستوى النشاط الاقتصادي، وهي أعدل اقتطاع مالي يمكن أن يكون في أي نظام مالي تستخدمه الحكومات حيث تتمثل جوانب تلك العدالة في ذات الزكاة أو في الآثار المترتبة عليها، اذ أنه يترتب من تطبيقها تحقيق عدالة في توزيع الدخول والثروات بين المجتمع، فهي أداة مالية مباشرة في تحقيق ذلك الهدف لأنها تؤخذ من الاغنياء وترد على الفقراء مما يرفع من دخول ومستوى معيشة هذه الفئة الأخيرة ويحقق حياة كريمة لكل فرد من أفراد المجتمع الاسلامي، كما يترتب عليها تحقيق العدالة في توزيع التنمية بين أقاليم البلد الواحد، ويتضح ذلك من تشريع الزكاة ومن التطبيق السليم لها، ان الأصل هو عدم نقل حصيلة الزكاة من مكان المال الذي وجبت عليه ويجب أن ترد على مستحق الاقليم الذي أخذت منه الزكاة ويجوز نقلها خارج الاقليم في حالة زيادة حصيلتها عن حاجة ذلك الاقليم.

واذا كان الملاحظ أن كافة الدول العربية والاسلامية تشترك في عدم عدالة التوزيع حين أن ٢٠٪ من السكان يتحكمون في ٨٠٪ من الدخل، ومن هنا يأتي الضرر الأكبر سواء من الناحية الأمنية أو الاقتصادية، فالصناع والمنتجون بحاجة لمن يشتري منهم، واذا استمر هذا الوضع المقلوب فان النتيجة سوف تكون الكساد، فلابد من أن تضع الدول العربية والاسلامية في قائمة أولوياتها اصلاح هذا الوضع غير الطبيعي وذلك من خلال اساليب تحد من الاثراء السريع وغير المشروع بطريقة علمية واسلامية كمنع الاحتكار ومحاربة الفساد والتدخل لاصلاح الأسعار والتأكد من استخدام تكنولوجية توفر فرص عمل حتى يعاد توزيع الدخل، هذا فضلا عن وضع حدود عليا لملكية الشركات المساهمة والبنوك.

وللزكاة آثار ايجابية عديدة أخرى منها زيادة القدرة على الاستثمار، فمن المعروف أن هذه القدرة تتوقف على حجم الادخار وعلى مدى تعبئة الموارد الاقتصادية العاطلة نحو العملية الانتاجية. فبالنسبة لأثرها على الادخار فهي تزيد من حجم العمل من خلال ماخصص من حصيلتها إلى المساكين والغارمين وابن السبيل مما يرفع من مستوى دخول الافراد وبالتالي يرتفع مستوى الانفاق لديهم بنسبة الزكاة مضروبة بالمضاعف، اذ أن حصول هؤلاء الفئات لحصة من الزكاة سوف تحميهم من الخروج من العملية الانتاجية وتحافظ على قدرتهم واستمرارهم في الانفاق، أما بالنسبة لأثر الزكاة على تعبئة الموارد الاقتصادية فيأتي من خلال فرضها على الموارد الاقتصادية بما فيها الغير مستغلة في العملية الانتاجية مما يدفع بصاحبها إلى تشغيلها في العملية الانتاجية أو بيعها للتخلص من تبعاتها في تحمل مبلغ الزكاة عليها، وهذا ما نبه اليه الرسول صلى الله عليه وسلم في الحث على تشغيل اموال اليتامى في التجارة حتى لاتأكلها الزكاة.

ومن جهة أخرى فان للزكاة دوراً ايجابياً في زيادة حجم الائتمان في النشاط الاقتصادي

بما تتضمنه من تخصيص سهم للغارمين لأن الدائن سوف يضمن تحصيل مبلغ قرضه اذا عسر المدين عن السداد، مما يولد الثقة في مجال الاعمال التجارية، كما أن للزكاة دوراً في تقليل درجة المخاطرة في الاستثمارات المزمع اقامتها حيث تأتي المخاطر من حدوث خسائر رأسمالية مفاجئة يتعرض لها المستثمرون حيث يعتبر هؤلاء المستثمرين من الغارمين لهم سهم من حصيلة الزكاة تعوضهم في حالة وقوع مثل هذه الخسائر.

يتضح مما سبق أن هناك حقيقة هامة أمام الحكومات الاسلامية المعاصرة وهي أن الزكاة أداة مالية هامة تساهم مساهمة فعالة في تحقيق هدف تنمية المجتمع بطريقة فعالة، ولايوجد أمام تلك الحكومات أي مبرر موضوعي لعدم اقامتها، فلابد من توزيع الزكاة على المستحقين، اما بند الغارمين فيمكن لهيئة التأمين ان تضع ضوابط لتعويض الغارمين حتى لاتعطي الاموال للأغراض غير المبررة.

الجدير بالذكر ان هناك ملاحظة أساسية وأولية في الزكاة وهي اذا كان البعض يشير الى انها ضريبة تنازلية نقول نعم تنازلية لأن أثر الزكاة ليس مقصوراً على التأثير المباشر لتخفيض دخول الاغنياء، بل ان لها فوائد أخرى، مثلاً في حالة تحقيق ربح ولنفترض ٤٠٪ مثلاً تنخفض الضريبة (تجاوزا) الى أدنى حد مع ان هذا الفرض غير صحيح، فنادراً مايتجاوز الربح ١٥٪ في الغالب، والنادر لاحكم له، هذا من جانب، ومن جانب آخر لو حدث وارتفع معدل الارباح في استثمار معين فمعنى ذلك ان هناك طلباً كبيراً على منتجات هذا الاستثمار، أي ان هناك حاجات يشبعها هذا الاستثمار ولم يلتفت اليها بقية المستثمرين وكأن هذا المستثمر قام بفرض كفاية لم يعاونه فيه غيره فاستحق هذا الامتياز لفترة معينة، فاذا كان السوق حراً مايلبث ان ينتبه الآخرون الى هذا الكسب ويتجهون اليه ويزاحمونه فيتوزع الطلب على عدد أكبر، مما يدفع بمعدل هذا الربح الى الانخفاض الى المستوى المقبول والمعقول مرة أخرى فتخفيض الزكاة دافع لذوي الابتكارات والجرأة للقيام بالمخاطرة وللأغنياء لإثراء المجتمع بالاضافة الى دفع حق الفقراء.

هذا واذا سلمنا بصحة الفرض فان الزكاة في ظل الاستثمار لاتحسب على الارباح فقط. وذلك لعدة أسباب، فالحالة الوحيدة التي يكون فيها المال محتفظاً بصورته السائلة هي النقد في البنوك أو شبه السائل مثل الأوراق المالية من سندات وأسهم، أما الزراعة والصناعة فيكون جزء كبير من رأس المال قد تحول فيها الى وسائل انتاج وبالتالي يصعب تغيير خصائصها أو تسييلها، ومن المعروف ان هذه العناصر لازكاة عليها وانما على نتاجها قياساً على آلة النجار والحداد، ولكل تكوين رأس مالي طريقة حساب خاصة، كذلك العقار والعمائر وغيرهما فان الزكاة تكون فيها على القيمة الايجارية وليس على الأصل حسب اجتهادات الفقهاء.

تقرير الزكاة على المال الخاضع للزكاة وليس على الربح وتأثير ذلك في المجتمع الاسلامي (الزكاة تتطلب القيام بدراسة الجدوى الاقتصادية للمشروع)

يلاحظ ان الزكاة تفرض على المال ونمائه وذلك بغض النظر عن تحقق الربح أو عدمه، فلو خسر التاجر في سنة التحقق ولكن بقي عنده مايزيد على نصاب الزكاة، فان الزكاة لاتسقط عنه بسبب الخسارة وان كانت الخسارة أكثر من الزكاة، والسبب في ذلك هو ان وعاء تحقق الزكاة هو المال الخاضع للزكاة وليس الربح الناتج عنه.

وهذا المبدأ المراعى في الزكاة هو على عكس ماهو مطبق في ضريبة الدخل، حيث يستفاد

من ذلك الاستنتاجات التالية:

أ ـــ حسن اختيار المزكي للمشاريع لأن الزكاة ستدفع في جميع الاحوال، ولذلك لابد من اختيار المشاريع الناجحة والقادرة على تعويض مايدفع من الزكاة، والا فان اجتماع الخسارة مع الزكاة يقود الى سرعة فناء المال.

ب ـــ ان الأخذ للزكاة من المال وناتجه وليس من الربح يرفع مفهوم الأمانة والصدق في المجتمع حيث لايوجد مبرر للكذب في تقديم البيانات عن خسائر وهمية أو تلاعب في الحسابات لاخفاء الربح أو تقليله، فالموجودات ظاهرة في الميزانية ولاتحتاج الى عناء كبير في المحاسبة والتدقيق.

ج ـــ ان تحقق الزكاة وفرضها على أية حال يتطلب وجود المدير الناجح لأنه يحرص على تحقيق الربح الكافي للنماء حيث ان فرض الزكاة سيدفعه الى البحث عن الطرق المناسبة لتخفيض تكاليف الانتاج مما يؤدي الى تخفيض الأسعار وبالتالي يستفيد المجتمع بوجه عام.

د ـــ كما ان فرض الزكاة على كل نشاط يسهل أساليب جمع الزكاة والمحاسبة عليها مع جهات الاختصاص بدلاً من تعقيد الامور في حالة تجميع الانشطة على أساس الذمة الموحدة للشخص المكلف وبذلك يصبح الجهد المبذول في التحصيل أقل مما لو كانت هناك محاسبة شاملة لمجموع النشاط.

أما اذا تتبعنا أثر الزكاة في التنمية ومكافحة فائض الانتاج لو حسبت الزكاة حسابا فعلياً ونسبت ـ كما قلت ـ الى الارباح لمثلت قدراً عظيماً في اجماليها على مستوى المجتمع، فلو كان اجمالي الأرباح أو القيمة المضافة ١٠ بلايين ريال فان الزكاة ستكون مبلغاً لايقل عن ٤ آلاف مليون ريال لأن النتيجة الآن منسوبة الى الربح ـــ وهذا المبلغ سوف يوجه للفقراء ومن المعلوم ان عنصر الادخار لدى الفقراء ضئيل وبالتالي فان هذا القدر من الزكاة أو ٩٠٪ منه سيوجه الى الاستهلاك الرشيد الذي يقابل حاجتهم الأساسية وليست الترفيهية فيشكل تياراً من الانفاق الاجتماعي يزيد على ٤ آلاف مليون ريال اذا أخذ في الاعتبار عامل المضاعف الاقتصادي (وهو التغير بالزيادة في عنصر كالاستثمار مثلاً يؤدي الى زيادة أكبر في عنصر آخر كالدخل) فقد يزداد هذا الحجم ٤ مرات بمعنى ان يصبح ١٦ ألف مليون ريال أي أكثر من اجمالي صافي الارباح في المجتمع ككل، كل هذا في شكل طلب فعال فاذا زاد الطلب دفع ذلك العرض للتوازن معه فيزيد الطلب على الاستثمارات لانتاج هذه السلع المطلوبة كطلب مشتق، وهنا تكمن الفائدة العظمى للزكاة في مكافحة فائض القيمة، اذ ان الطلب على الاستثمار سيزيد من الطلب على عناصر الانتاج ومنها العمل واذا زاد الطلب على العمل زادت الاجور ووصلنا الى مستوى التشغيل الكامل فيزيد نصيب الاجور على حساب فائض القيمة، وهكذا اذا أمعنا النظر بدقة في المعاني الخاصة بتعريف الزكاة نجد انها تعني النماء والطهر، الا يكون هذا هو المقصود بالنماء، وان الزكاة سبب للتنمية الا يحق لنا اليوم بعد ان زادت مداركنا الاقتصادية ان نفهم اموراً كانت خافية على من كان قبلنا؟ وهل لايفهم ذلك من قول رسول الله صلى الله عليه وسلم (مامنع قوم الزكاة الا ابتلاهم الله بالسنين)؟ الا يمكن ان نسمي الانكماش «سنين» ويكون عدم الانفاق سبباً حقيقياً لها؟ فرسولنا صلى الله عليه وسلم لاينطق عن الهوى ان هو الا وحي يوحى.

وعلى هامش الافكار حول الزكاة فلقد قدر رسول الله صلى الله عليه وسلم الشاة بعشرة دراهم كما قدر نصاب الزكاة بأربعين شاة فتكون قيمة النصاب حينئذ ٤٠٠ درهم، واذا حاولنا ان نحدد النصاب في يومنا الحاضر فان قيمة الشاة الجيدة حوالي ٥٠٠ ريال

وهذا يعني ان النصاب ٢٠ ألـف ريال يحول عليها الحول أي ان بداية الكفايـة هي ٢٠ ألف ريال وهو مايكفي عائلة لمدة عام. أي مـايقارب الـ ١٨٠٠ الى ٢٠٠٠ ريال شهرياً. الا يستفاد من ذلك ان الحد الأدنـى للأجور وهو أدنى حـد للكفاية يكون ١٨٠٠ ريـال، فالاسلام يعتبر من لايملك حد الكفاية وليس (الكفاف) فقيراً تجب عليه الزكاة.

كذلك نجد ان نصـاب الفضة هو مائتا درهم وهو نصـف قيمة نصاب المواشي، وذلك ان الاسلام يبغض اكتنـاز الاموال بل يحث على دفعها للانفـاق والاستثمار، حتى لايكون المال دولة بين الاغنياء، فخفف النصاب على الزراعة لأنها لاتؤخذ على الأصل والنماء، أي الثمرة. وأيضاً أوصى رسـول الله ان يعفي عن الثلث أو الربـع في حالة تقدير زكـاة الزروع. ليس هذا وحسب بـل استيفاء مصاريف الزراعة مـن ثمار وحبوب وغيرها ثم تؤخذ الـزكاة بعد ذلك؟ أليس في هذا احترام وتشجيع للاستثمار الذي يقود الى التشغيل الكامل وزيادة الطلب على العمل لـدفع الاجور الى الاعلى بطريقـة اقتصادية عادلـة، وليس عن طريـق العداء بين الطبقات وهذا هو الحال أيضاً في الصنـاعة فأعفى آلة الانتاج من الزكـاة وهي المصنع ذاته أيضاً لنفس السبب.

تحريم الربا ومحاولة الاستفادة من عنصر الزمن هي الأصل في هذا التحريم

يمثل الـربا صـورة من صور الظلـم الاجتماعي بما يمثله مـن استغلال ظـروف طرف لطرف آخر، فالربـا محرم بنص القرآن الكريم حيث انه يعني أخـذ زيادة على القرض وأخذ زيادة عن ثمن البيع لقـاء التأخير في دفع الثمن، هذا من جهة، ومن جهـة أخرى فمن المعلوم انه كلما زاد معـدل الفائدة كلما انخفض الـدافع لـلاستثمار مما يؤدي الى انكماش الـدخل، وبالتالي تناقص المدخرات، وليس كما يعتقد البعـض بأن الفائدة وسعرها المرتفع يؤديان الى زيادة الادخـار فهذه نظـرية سـاذجـة تنظر الى الأثر المبـدئي أو المباشر نظـرة سطحية، ولكن لا تأخذ في الاعتبار الاثر الفعلي بعيد المدى.

فـاذا انخفض الاستثمار قـل الطلـب على عنـاصر الانتاج، وعنـدهـا يتـم التخلص مـن العمالـة، أو حتى تسريحهـا، فـلا تصبح المشكلـة مشكلة فـائض قيمـة، بل تمس الاجـور الاساسية للعمالـة، مما يتفاقم معـه مبدأ عدم العدالـة الاجتماعية، وكل هذا مـرده تحقيق ارباح فعليـة مضمونة لمن يملـك المال متمثلة في الربا الـذي يفسد تحديد التكلفـة الحقيقية للسلع والتي تنتقل الى أفراد المجتمع الذين يقومون بدفع هذه الاثمان، ليس هذا وحسب بل ان الشكل الحديث للبنوك تنتج عنه فوائد على نقود وهمية، اذ ان البنوك لها قدرة على خلق الائتمان، فحجم النقـود المتداولـة عن طريـق البنوك يزيـد على الاموال المدخـرة الحقيقية، فكأنها تجنـي ارباحـاً على نقود وهمية فتـؤدي بذلك الى تعطيـل أكبر للاستثمار بـادخالها تكاليف اضافية على تكلفة الانتاج بغير ماسبب حقيقي وبمعدل أكبر ينتقل أثره بشكل كبير الى بقية الحلقة الاقتصادية.

ولو تدربنا قول اللـه تعالى «وما أتيتم من ربا ليربوا في أموال الناس فـلا يربوا عند الله وماأتيتم من زكاة تريدون وجه الله فأولئك هم المضعفون» (سورة الروم ٣٩).

لو تدبرنا بفكـر اقتصادي كلمة «فلا يربو» وكلمة «المضعفون» فـانه يظهر لنا جلياً ان الربا لايربو على مستوى الاقتصاد الكلي، ولايساعد على النمو، وهذا ماأشرنا اليه بأن معدل الفـائدة ـ كلما ارتفـع ـ يعـرقل الاستثمار ويـؤدي الى انخفاض الـدخل، فهـو اذن لايربـو، وأموال الناس المشـار اليها هي أموال المجتمـع، فلا يساعد هـذا الربا على نمائها ـــ ثم كلمة

«المضعفون»، وكما قلنـا، أثر المضاعـف أو المكرر في الانفاق والزكـاة اذ ان أثرها يتضـاعف لأنها توجـه للطاقـة الشرائية فـوراً التي تـدفع الى الاستثمار، أفـلا يحق لنا ان نفهـم هذه الالفاظ فهما اقتصادياً وان نعرف ان لها مايبررها.

ثم لو نظرنـا الى علة الربا التي اجتهد فيهـا الفقهاء وحددوها مسبقاً لوجـدنا ان القيمة والكيل والوزن تتشـابه من حيث الجنس وعندمـا تدبرت قول رسول اللـه صلى الله عليه وسلم «الذهب بالذهب والفضة بالفضة والبر بالبر والشعير بالشعير والتمر بالتمر والملح بـالملح مثـلا بمثل يـدا بيد فـاذا اختلفـت فبيعوا كيـف شئتم اذا كـان يدا بيـد» رواه احمد والبخاري.

فلقد شـدت انتباهـي اربعة اصنـاف هي: البر والشعير والتمـر والملح. فما هـي الصفة المشتركة بينهما؟ فعلاوة على انها من الاطعمة الا انها من الممكن ان تدخل، أي لها عمر زمني على عكس الفواكه والخضروات. وهذه لا ربا فيها بـل ولا زكاة عليها، فطرأ على خاطري امر أحببه ذا فائدة. فالمزروعـات التي لايمكن ادخارها فان سعرها يحدده السـوق بكفاءة عالية لأن مالكها اما ان يبيعها في حيز يسير من الزمن والا تلفت فلا يمكنه ان يشط في الاسعار هذا من ناحيـة، ومن ناحية أخرى ايضـاً اصبحت الاصناف المشار اليهـا في الحديث تشترك مع الذهب والفضة في الادخار ودخول عامل الزمن فيها اذ يمكن تأجيل استخدامها مما يمكن من التلاعب في اسعارها صعوداً وهبوطاً فاحاطها الشرع بعدد من الضوابط من زكاة فلا تنمو بل تنقص، كما حدد طرق مبادلتها بحيث تعبر عن القيمة الحقيقية للاثمان وهذا ما لايكون اذا اختلف الجنس عندئذ تكون القيمة واضحة حفـاظاً على معايير تبادل السلع في الاقتصاد الاسلامـي، فالقيمـة لاتحدد في الاسلام بتكاليـف الانتاج كما ذهب كـارل ماركس بل تحدد بتقاطع منحنى الطلـب الذي هو في الاساسي منحنى المنفعة الـذي تحققه السلعة للمشتري، مع منحنى العرض والذي تلعب تكاليـف الانتاج دوراً أكبر فيه، فاذا علمنا ان المنفعة ذاتها متغيرة من شخص الى شخص بـل ومن وقت لوقت للشخص الواحـد فعلى سبيل المثال فان سعر كـأس الماء للظمآن يختلف عنـه لغير الظمآن، لذلك منـع الاسلام حفـاظاً على سـلامة القيمة ألا تتساوى في هذه الاصناف أو توسيط النقـود في عملية التبادل فان مايحدد السعر في الاسلام والقيمة هو القيمـة التبادليـة للسلعة لأن هـذا السعر يتضمـن جميع الأسـس العادلة من تلاق صحيح للعرض والطلب بشكل حر.

وبالاضافـة الى ماسبق فان قول رسـول الله صلى الله عليه وسلـم (لاربا الا في نسيئة) يؤكد ماذهب اليه من ان الادخار ومحاولة الاستفادة من الزمن هي الاصل في تحريم الربا لما في هذه الصفة من امكانية تغيير القيمة الحقيقية لهذه الاصناف.

ونظراً لكـون البنوك هي اداة الادخـار الرئيسيـة في المجتمع حاليـاً، فلماذا لانطور دور البنوك بحيـث يسمح لها بـالمشاركـة في المشروعات، ويستعـاض عن سعـر الفائدة المضر بالاستثمار بمعدل متوسط ربح القطاع الممول ويكون التقاسم على أساسه؟

ولقد حـاصر الاسلام كـافة السبل غير الاقتصـادية المخلـة بالتـوازن الاقتصادي الحر حرصاً على بقـاء الاسعار معياراً حقيقياً ونبذ كافـة الامور التي تؤثر على حريـة وحيادية السوق وذلك من خلال وسائل أخرى غير الزكاة ومنها على سبيل المثال:

١ ـ الحث على الانفاق:

ترغيباً وترهيبـاً لادراك الاقتصاد الاسلامي ان مفتاح المصلحة الاقتصـادية هو الانفاق أو الطلـب، فكلما زاد الطلب الكلي كلما أدى ذلـك الى تحفيـز الاستثمار لأن زيادة الطلـب على المنتجـات النهائيـة تشمـل ضمنها زيـادة الطلـب على الاستثمار (المعدات والالات المنتجـة

كمنتج نهائي) وبالتالي زيادة الطلب على العمالة سواء لتعمل في انتاج السلع النهائية أو انتاج المعدات الرأسمالية، وبالتالي يصل اجر العامل الى القيمة الملائمة، وقد يدعي البعض ان زيادة الاجور سوف تؤثر على مستوى الاسعار، ولكن يجب ألا ننسى ان هذا الاجر هو أيضاً محرك من محركات الاقتصاد لأنه في النهاية يعبر عن دخل فئات معامل الادخار لديها قليل وبالتالي سوف ينفق معظم هذا الاجر في الحلقة الاقتصادية مرة اخرى، وبالتالي يشكل طلباً على المنتجات ومن هنا نصل الى اقتصاديات الحجم الكبير نتيجة لارتفاع الطلب على المنتجات ويكفينا قوله تعالى «وأنفقوا في سبيل الله ولا تلقوا بأديكم إلى التهلكة»، وقوله تعالى «ما أنتم هؤلاء تدعون لتنفقوا في سبيل الله فمنكم من يبخل ومن يبخل فإنما يبخل عن نفسه» (سورة محمد ٣٨).

فلو حاولنا تحليل هذه الآية الكريمة اقتصادياً في ضوء تطور معارفنا الاقتصادية اليومية نجد ان هذه الآية تفسر البخل، بأنه بخل عن النفس فكأن الانفاق اذا دخل في الدائرة الاقتصادية فسوف يعود مرة أخرى على المنفق في شكل طلب على منتجاته، فكان الاسم الاسلامي للكساد من منطوق الآية الأولى هو التهلكة ومن معاني التهلكة الانقاص وهو الانكماش، فاذا ساد الكساد نتيجة لعدم الانفاق فلابد ان يصيب البخيل نفسه، فظاهرة التضخم والانكماش لاتعفي احدا في المجتمع بل تتعامل مع الجميع ولو تدبرنا قول الرسول صلى الله عليه وسلم: «مانقص مال عبد من صدقة» (أخرجه احمد والترمذي). فكأن هذه الصدقة تعود مرة أخرى اليه من خلال تحركات الاقتصاد الكلي، فالانفاق اذن عامل من عوامل الازدهار في الاقتصاد الاسلامي.

وهناك تكمن اهمية السوق العربية والاسلامية المشتركة بحيث يزيد الطلب على المنتجات العربية والاسلامية من داخل هذه السوق وبالتالي الوصول الى اقتصاديات الحجم الكبير، ومن ثم ازدياد الادخار والاستثمار والدخل وهكذا.

٢ ــ محاربة الاحتكار:

نظراً لأن الاحتكار يؤدي الى اختلال هيكل التوزيع وذلك في ضوء حبس السلع التي يحتاج اليها الناس واستغلال حاجة الناس لرفع الاسعار وبالتالي يحقق التاجر المحتكر ارباحاً ضخمة، فقد حرم الاسلام الاحتكار ناظراً لما يلعبه من دور في دفع الاسعار الى اعلى باستخدام اسلوب نقص العرض في مواجهة الطلب، كذلك اعتبر الاسلام الاحتكار مخرجاً عن الدين، بل واجاز للحاكم التدخل في التسعير في حالة وجود الاحتكار سواء كان احتكاراً فردياً أو احتكار قلة، بل وتطور ايضاً الى انه نهى عن تلقي الحاضر للبادي حتى لايختل جهاز السوق، فالله عز وجل هو المسعر للسلع.

٣ ــ منع الرشوة وكافة الصور غير المشروعة:

فالرشوة اسلوب من اساليب الظلم الاجتماعي ومن أساليب اهتزاز الاسعار والقيمة الحقيقية، اذ يتواطأ الاغنياء مع موظفي الدولة على استغلال الناس وأكل حقوقهم وهذا مصدر من مصادر التلاعب في السعر العادل الذي قد يؤدي الى ارتفاع الاسعار ارتفاعاً تضخمياً لامعنى له وغير مبرر اقتصادياً وبالتالي حدوث خلل في هيكل التوزيع.

فالرشوة يقول عنها سبحانه وتعالى: «ولا تأكلوا أموالكم بينكم بالباطل وتدلوا بها إلى الحكام لتأكلوا فريقاً من أموال الناس بالاثم وأنتم تعلمون» (سورة البقرة ١٨٨).

ونظرة سريعة على اجمالي قروض الدول العربية والاسلامية ومقارنتها باجمالي الودائع العربية والاسلامية في دولة مثل سويسرا والحسابات السرية نجد انها تقريباً متساوية وكأن المال اعيد اختلاسه وصدر مرة أخرى للغرب.

٤ ــ تحريم الاكتناز:
فالاكتناز هو حجز للمال واخراج له من الدائرة الاقتصادية بلا مبرر، فتحريمه بهذا الشكل يدفع الى ان يعود المال الى الانتاج لسببين هما:
انه طالما هو باقٍ في شكله السائل معرضاً للزكاة والنقصان، اما اذا تحول الى أصول منتجة فيعفى من الزكاة الاصل، سبحان الله؟! فكأنه احترام للجهد الانساني الذي اذا خلط بالمال يتحقق الانفاق مرة اخرى، أي الانتاج مرة أخرى، وهو مايعني تشغيل عمالة، وبالتالي يكون المال قد أدى غرضه في الدورة الاقتصادية وبالتالي لايصاب المجتمع بعدم التوازن النقدي الذي يؤدي الى الانكماش، اذ لابد ان يظل المال دائراً في الحلقة الاقتصادية، فينتج عنه الاجوروالارباح التي تتحول بدورها الى طلب وحركة اقتصادية.
يقول المولى سبحانه وتعالى: «ولا يحسبن الذين يبخلون بما آتاهم الله من فضله هو خير لهم بل هو شر لهم سيطوقون ما بخلوا به يوم القيامة»، وفي الاية الاخرى «والذين يكنزون الذهب والفضة ولاينفقونها في سبيل الله فبشرهم بعذاب أليم».
ومن حصار الاسلام للتضخم محاربته للغش مصداقاً لقوله تعالى: «ويل للمطففين، الذين إذا اكتالوا على الناس يستوفون وإذا كالوهم أو وزنوهم يخسرون» وقول الرسول صلى الله عليه وسلم «من غشنا فليس منا». وأعتقد أيضاً ان الوعيد يكون أشد في حالة اكتناز الاموال خارج الدول العربية والاسلامية، بحيث لاتستفيد هذه الدول من تلك الاموال.
٥ ــ المضاربة:
تقوم المضاربة في جوهرها على تلاقي أصحاب المال وأصحاب الخبرات بحيث يقدم الطرف الاول ماله ويقدم الطرف الثاني خبرته بغرض تحقيق الربح الحلال ومن ثم فالمضاربة تساهم في تحقيق العدالة في توزيع الدخل فهي جهد من طرف ومال من طرف آخر ولقد نظمها الاسلام تنظيماً لو احسن استغلالها لكانت أكبر عامل للنمو بل وأفضل طريقة للعدالة الاجتماعية والاقتصادية.

ثانياً: تعزيز العلاقات الاقتصادية بين البلدان الاسلامية:

اذا كانت البلاد العربية والاسلامية تصنف حالياً على انها ضمن البلدان النامية، فان هذه الدول تعاني في علاقتها الاقتصادية الخارجية من كل ماتعني منه مجموعة الدول النامية، فهي في صادراتها تعتمد أساساً على السلع الاولية، بل ان بعض هذه الدول يعتمد على سلعة واحدة أو سلعتين فقط، أما واردات هذه الدول فان أغلبها يتركز في المواد الغذائية والسلع الاستهلاكية، كما ان الجهاز المصرفي في هذه الدول مازال يعمق هذا المفهوم حيث ركز على عملية تمويل انتاج وتصدير السلع الاولية مع التشدد في تمويل باقي قطاعات الاقتصاد الوطني، وقد يعزي ذلك ان الجهاز المصرفي بالدول العربية والاسلامية مازال مرتبطاً ارتباطاً وثيقاً بالنشاط المصرفي الغربي، الامر الذي يترتب عليه مزيد من التبعية الاقتصادية للخارج.
وللتخلص من هذه التبعية والانطلاق نحو التنمية فان الامر يستلزم تعميق روح التعاون الاقتصادي بين البلاد العربية والاسلامية وذلك من خلال المحاور الاتية:
١ ــ التنسيق التام بين هذه الدول في مجالات السياسات الاقتصادية المختلفة وتبني مبدأ التخصص وتقسيم العمل بحيث لايجب على أي بلد اسلامي منافسة بلد اسلامي اخر في بيع منتجات متماثلة في السوق الاجنبي ومايترتب على ذلك من الاضرار بمصالح احدى

الدول الاسلامية وذلك استناداً على القاعدة الشرعية التي وضعها رسول الله صلى الله عليه وسلم حيث نهى على ان يبيع المرء على بيع اخيه ولايسوم على سوم اخيه حتى يأذن له او يترك (حديث عبدالله بن عمر رضي الله عنهما ـ صحيح البخاري في باب لايبيع على بيع أخيه).

٢ ـــ تبني استراتيجية اقتصادية من شأنها تصفية التبعية الاقتصادية وذلك عن طريق التحويل التدريجي للموارد الاقتصادية المتاحة من النشاط الاولي الى انشطة اقتصادية جديدة تخدم اهداف التنمية الاقتصادية وفقا لمنهج اسلامي.

٣ ـــ تشجيع المشروعات الاستثمارية الاسلامية المتعددة الجنسية في مجالات انتاج بدائل للواردات من السلع المصنعة داخل اي بلد من بلدان المجموعة الاسلامية مما يساهم في التخلص من مشكلة التبعية الاقتصادية.

٤ ـــ تبني سياسة جمركية موحدة تميز الدول الاسلامية في مواجهة الدول الاخرى.

٥ ـــ تشجيع قيام المصارف الاسلامية وتدعيم القائم منها وتركيزها في عملية تحويل الموارد الاقتصادية بين الانشطة التقليدية المرتبطة بالتبعية الاقتصادية الى انشطة حديثة ترسي قاعدة الاستقلال الاقتصادي وتدفع عجلة التنمية مع اعطاء مزيد من الاهتمام للمشروعات الاستثمارية الاسلامية.

ثالثاً: تعميق دور البنك الاسلامي للتنمية وانشاء المزيد من البنوك والمؤسسات التمويلية الاسلامية:

اذا كان البنك الاسلامي للتنمية قام بمجهودات ضخمة في السنوات الماضية في ضوء امكانياته المتاحة سواء بتقديم التمويل اللازم للمشروعات المقامة في الدول العربية والاسلامية، أو في تقديم المساعدات الفنية لها بهدف دعم التعاون الاقتصادي بين الدول الاعضاء فضلاً عن تمويل عمليات التجارة بينها، اذ بلغ جملة التمويل المعتمد من البنك من عام ١٣٩٦هـ حتى نهاية عام ١٤١٤هـ نحو ١١,٩ مليار دينار اسلامي، نقول انه بالرغم من هذه المجهودات الضخمة التي يقوم بها البنك الاسلامي للتنمية، الا انها ليست كافية أمام حجم المشكلة التمويلية التي تعاني منها الدول الاسلامية الامر الذي يدعونا الى حث البنك الاسلامي للتنمية نحو زيادة رأسماله، هذا فضلاً عن بحث انشاء بنوك اخرى تعمل في مجال تمويل التنمية والاستثمار على مستوى الدول الاسلامية على ان تعمل هذه البنوك بجانب البنك الاسلامي للتنمية ـــ على تعبئة الموارد التمويلية وفي تنظيم تدفقاتها الى المستثمرين في الوطن العربي، ولاشك ان قيام هذه البنوك لايتعارض مع وجود البنك الاسلامي للتنمية، فالتنافس في الخير مطلوب مصداقاً لقوله تعالى: «وفي ذلك فليتنافس المتنافسون» (المطففين ٢٦).

وفي هذا الصدد لابد من قيام البنك الاسلامي للتنمية بدعم الصناديق الاستثمارية في الدول العربية والاسلامية سواء كان مصدر هذه الصناديق بنوك اسلامية أو غير اسلامية، حيث يقوم بدور اعادة الشراء أو ضامن لها طالما ان هذه الصناديق تنسجم مع خطة البنك في تنمية العالم العربي والاسلامي، اذ لابد ان يقوم بهذا الدور حتى يشجع على نمو الاستثمار داخل هذه الدول، وياحبذا لو تعطي اولوية للاستثمارات التي تعود بالفائدة على التكامل الاقتصادي العربي والاسلامي، على ان ينهج منهج مقاصد الشريعة حيث يبدأ بالاستثمار في الضروريات ثم الحاجيات ثم التكميليات، وبالتالي نكون قد أوجدنا آلية جديدة تخترق حلقة الفقر بتشجيع الاستثمار.

رابعاً: تنشيط التجارة البينية بين الدول العربية والاسلامية كخطوة أولى نحو قيام سوق اسلامية مشتركة:

من أهم التحديات التي من المتوقع ان تعترض سبيل التجارة العربية والاسلامية الخارجية خلال العقد القادم يكمن في امكانية تحول التكتلات الاقتصادية في الدول الصناعية الى قلاع حصينة لحماية اسواقها امام صادرات الدول الاخرى، حيث من المتوقع قيام نظام تجاري عالمي جديد تدعمه ثلاثة تكتلات عالمية هي: أوروبا الموحدة والأمريكيتان واليابان، ومن الانعكاسات المحتملة لتعزيز تلك التكتلات الاقتصادية فرضها شروطاً صعبة على الدول العربية والاسلامية التي ترغب في التفاوض لدخول منتجاتها الى اسواق الدول الصناعية، ويكفي للتدليل على ذلك انه في اطار المفاوضات التجارية لمجلس التعاون الخليجي مع الجماعة الاوروبية تسعى الجماعة الى استبعاد المنتجات البتروكيماوية من تبادل الاعفاءات الجمركية بين الجانبين، كما ان من المتوقع ان تنجم عن توحيد السوق الاوروبية خسائر في الصادرات الصناعية لدول المغرب العربي من المنسوجات والملابس نتيجة لالغاء الترتيبات التفضيلية الخاصة التي تربطها مع فرنسا خاصة بعد التوقيع على اتفاقية الجات والغاء الميزات التفضيلية التي تمنحها دول أو مجموعة من الدول لدولة اخرى أو مايعرف بـ «الدولة الاولى بالرعاية».

فاذا استعرضنا حجم التجارة البينية فيما بين الدول العربية والاسلامية نجد انها مازالت ضئيلة مقارنة بتجارتها مع دول العالم، حيث تشير التقديرات الى ان قيمة الصادرات البينية للدول العربية والاسلامية الاعضاء في بنك التنمية الاسلامية بلغت ٢٩ مليار دولار في عام ١٩٩٢م بينما بلغت صادراتها الى العالم ٢٦١,٩ مليار دولار، أي ان نسبة الصادرات البينية لم تتعد ١١,١٪ من اجمالي الصادرات، كما بلغت الواردات البينية لهذه الدول ٢٨,١ مليار دولار في عام ١٩٩٢م بينما بلغ اجمالي وارداتها للعالم ٢٧٤ مليار دولار، أي ان نسبة الواردات البينية لم تتجاوز ١٠,٢٪ من اجمالي الواردات.

وفي ضوء هذه المستويات المتدنية للتجارة بين الدول العربية والاسلامية فانه يجب وضع استراتيجية فعالة تنشط حركة التبادل التجاري بينها وخاصة فيما يتعلق بالحواجز الجمركية وغير الجمركية وازالة جميع المعوقات التي تشكل حجر عثرة امام انسياب تدفق السلع والخدمات فيما بين هذه الدول مع اتاحة المزيد من المعاملات التفضيلية فيما بين مواطني هذه الدول واتخاذ سياسة تجارية موحدة تجاه العالم الخارجي.

خامساً: وضع معايير تفضيلية للتمويل وفقاً لاحتياجات التنمية

على الرغم من أهمية الائتمان قصير الاجل على العمليات الاقراضية للبنوك في الدول العربية والاسلامية الا انه يوجد مع ذلك تباين كبير بين القروض الممنوحة للقطاعات الانتاجية وبين تلك الممنوحة للقطاعات الخدمية، ففي حين تستأثر القطاعات الخدمية وخاصة قطاعي التجارة والبناء والتشييد بنسب كبيرة من اجمالي الائتمان المصرفي الممنوح للقطاعات الاقتصادية نجد ان نصيب القطاعات الانتاجية خاصة الزراعة والصناعة والتعدين مازال ضئيلاً.

والواقع ان هذا التباين الكبير في نسبة القروض الممنوحة لكل من القطاعات الانتاجية والخدمية لم يعد يبرر على انه نتيجة طبيعية لتخصص البنوك التجارية في منح الائتمان

قصير الاجل بدليل ان الكثير من البنوك التجارية العالمية لم تعد تلتزم منذ سنوات بهذه الصيغة التقليدية اكثر مما تركز على توزيع محفظتها الائتمانية بالشكل التي يعطيها أعلى مردود بغض النظر عن فترة التمويل، بل ان الاتجاه الجديد للعديد من المؤسسات المصرفية العالمية هو التحول من اطار التمويل التجاري الى اطار التمويل الاستثماري وخاصة للمشروعات الانتاجية ذات القيمة المضافة العالية للاقتصاديات الوطنية، ومن هنا فان اعطاء اسعار فائدة تفضيلية للقطاعات الانتاجية قد يكون مشجعاً على الاستثمار في القطاعات الانتاجية، واذا كانت بعض الدول العربية والاسلامية تعاني من مشكلة الاسكان فيمكن ان ينظر الى هذا القطاع بعين الاعتبار واعطاءه اسعار فائدة تفضيلية تشجع على الاستثمار في القطاع العقاري بما يسهم في حل المشكلة السكانية.

سادساً: ايجاد النظم والقوانين التي تسهل من امكانية توسيع البنوك من زيادة حصصها في اسهم المشروعات الاستثمارية المطروحة للتأسيس:

ان تدني مردودات الربحية التي حققتها البنوك العربية والاسلامية خاصة في السنوات الاخيرة تعطي مؤشراً على ضرورة تحرك هذه البنوك في اتجاه اعادة تخطيط بنيتها الهيكلية وبالشكل التي تعمل فيه على زيادة معدلات استغلالها لأصولها السائلة وبما يساعد على رفع مستوى ادائها لعميلاتها الائتمانية وبالتالي زيادة معدلاتها الربحية وذلك عن طريق زيادة حصصها في اسهم المشروعات الاستثمارية المطروحة للتأسيس، وهو مايتطلب سرعة اصلاح النظام المصرفي في الدول العربية والاسلامية بحيث يسمح لهذه البنوك من تأسيس مشروعات جديدة أو الدخول كشريك في هذه المشروعات.

ولاشك ان دخول هذه البنوك ـ بما تمثله من ضمانات قوية ـ في مجال تأسيس المشروعات سيعطي الثقة لنجاح هذه المشروعات، وفي مرحلة لاحقة يمكن لهذه البنوك اعادة طرح حصتها للبيع للجمهور والبدء في انشاء مشاريع جديدة، الامر الذي ينعكس في تنشيط سوق الاوراق المالية بهذه الدول وانعاش اقتصادياتها بصفة عامة.

سابعاً: علاج مشكلة البطالة في الدول العربية والاسلامية:

لاتعبر مشكلة البطالة بشقيها المقنعة والصريحة في الدول العربية والاسلامية فقط عن حالة التخلف الاقتصادي بسبب اهدار استخدام عنصر العمل المتاح ، ولكنها تعبر ايضاً عن مشكلة اجتماعية وسياسية يمكن ان تهدد استقرار وتماسك تلك المجتمعات بشكل عام، حيث ان التبديد والاهدار هنا لايصيب عنصر عادي من عناصر الانتاج بل انه يتمكن من جزء حاكم من اهم هذه العناصر وهو العنصر البشري الذي يعتبر في ذلك الوقت الغاية الأساسية من وراء العملية الانتاجية ككل.

وتشير الاحصاءات الرسمية المتاحة الى تزايد اعداد المتعطلين في المجتمعات العربية والاسلامية بشكل مفزع وخطير، ولاشك انه مع اشتداد حدة هذه الظاهرة تزداد الحاجة الى ضرورة مواجهتها بشكل علمي مدروس، حيث يمكن لفرص العمل ان تتسع وتنمو بشكل اكبر اذا مأولت خطط التنمية الاقتصادية الشاملة اهتمامها ببعض المشروعات الصناعية والزراعية العملاقة التي يمكن ان توفر فرص عمالة ضخمة سواء كانت مباشرة أو غير مباشرة، والاهتمام بمشاريع التكامل الاقتصادي مع التركيز على المشاريع كثيفة العمالة، والتقليل من استخدام التكنولوجيا ذات الكثافة الرأسمالية العالية.

ومن جهة أخرى فانه لابد من الارتفاع بمستويات اجور تلك العمالة الى الحد الذي يمنع

من تفشي الظـواهر التـي تنعكس سلبـاً على الاقتصاديات العـربية والاسـلامية وخـاصة ظاهرة الرشوة.

ثـامناً: التكـامـل الاقتصادي اصبـح ضرورة في الـوقت الحالي بين الـدول العربية والاسلامية:

قبل ان نتحـدث عن التكامـل الاقتصادي، هنـاك نقطة أود التحدث عنهـا ألا وهي دائرة الفقر، هـذه الدائرة تتكـون من دخول منخفضـة تؤدي الى ادخـار منخفض الـذي يصب في انخفاض الطلب ثم انخفاض الاستثمار وبالتالي انخفـاض الدخل وبالتالي تضاؤل الادخار، فالعالم العربي والاسلامي يدور في هـذه الحلقة، حيث ينفق جزءاً كبيراً من دخله لاستيراد السلع الغذائية الاسـاسية، فاذا أردنا أن تخرج الدول العربية والاسلاميـة من هذه الدائرة المغلقة فلابد لها وأن تخترقها من احد الجوانب (الاستثمار أو الادخار والطلب) وهذا يؤدي الى زيادة الطلـب على المنتجات وبالتالي زيـادة الطلب على الاستثمار، الامر الـذي ينعكس في زيادة الدخل ثم زيادة الادخار فزيادة الاستثمار مرة أخرى في ظل الزكاة والا أكلته الزكاة.

ونعتقد ان الحل الأمثل يكمـن في قيام سوق اسلاميـة مشتركة، وتكوين خطـة اسلامية لكل دولـة تركـز فيها على ضرورياتها خـاصة الانتاج الـزراعي والحيـواني، كما ان علينا الاستفادة من مكانة الحرمين الشريفين الذي يـؤمهما ملايين المسلمين للحج والعمرة، حيث يمكـن انشاء معـرض لمنتجات الـدول العربيـة والاسـلامية لتعـريف المسلـم في دولة مـا بمنتجات الدول العربية والاسلامية الاخرى. فالمولى عـز وجل أمرنا بأن نشهد منافع لنا في الحج، وكأنـه يحثنا على انشاء معـرض اسلامـي سنوي كبير، كما يحثنا ايضـاً على تبادل المنافـع، فاهتمامنا تركـز فقط على الجانب الـديني ولم ندرك اهمية الجانـب الاقتصادي في موسم الحج.

أما بالنسبة للتكامل الاقتصادي العربي والاسلامي فقد اصبح ضرورة في الوقت الحالي خاصة في ظل المتغيرات الاقتصـادية العالمية من اقامة كيانـات اقتصادية ومصرفية كبيرة بدءاً من أوروبا الموحدة ومجموعة النافتا ومجمـوعة آسيا وانتهاء باتفاقية الجات وظهور منظمة عالمية للتجارة الدولية.

فالى جـانب مايتمتـع به عالمنا العـربي والاسلامي مـن موارد طبيعية ضخمـة في شكل ثروات نفطية ومعـدنية ومائية بجـانب الثروات الزراعيـة والحيوانية، فضلاً عـن توافر العنصر البشري فان تلك الثروات وحتى الآن لم تستغل الاستغلال الأمثل.

فالتكامل يتيح العديد من المزايا نذكر منها:

١ ــ اتاحـة فرص واسعة لاقامة مشروعات كبيرة الحجم تتمتع بمـزايا الانتاج الوفير استجابة لاتساع السوق الاسلامية المشتركة.

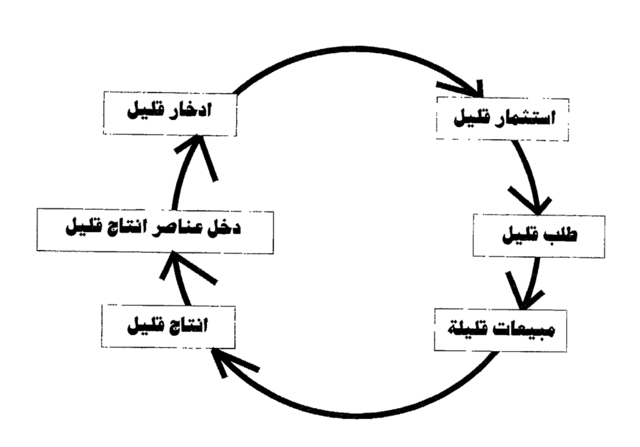
٢ ــ يحقق التكامل مركزاً تفاوضياً للمجموعة المتكاملة مع الاقتصاديات الخارجية.

٣ ــ يجعل المجموعة تكتسب مناعة ضد الهزات والاضطرابات الاقتصادية الخارجية.

٤ ــ يحقق التكامل من الناحية الامنيـة مركزاً دولياً من شأنه تثبيط احتمالات العدوان عليها فرادى أو مجتمعة، كما يعزز قدرتها الدفاعية الجماعية ضد المخاطر الخارجية.

٥ ــ يحقـق التكامل تهيئة المنـاخ لوحدة سياسية حضـارية تتواءم مع استقـلالية كل قطر.

٦ ــ ينتج عـن التكامل زيادة الطلب الاجمالي على المنتجات العربية والاسـلامية ويدفع عجلة التنمية في جميع الدول العربية والاسلامية.


ادخار قليل
استثمار قليل
طلب قليل
مبيعات قليلة
انتاج قليل
دخل عناصر انتاج قليل

الخاتمة والتوصيات:

تعرضنا فيما سبق لأهمية المتغيرات الاقتصادية التي يشهدها العالم العربي والاسلامي، وقد اتضح لنا ان مشكلة التنمية الاقتصادية تعتبر من اهم المشكلات التي تعترض مجتمعاتنا الاسلامية حيث اتضح لنا انه بينما يستأثر ٢٢٪ من سكان العالم (وهؤلاء هم سكان الدول الصناعية) على ٨٥٪ من الدخل العالمي فان ٧٨٪ من سكان العالم (وهؤلاء هم سكان الدول النامية) يحصلون على ١٥٪ فقط من هذا الدخل، وان هذا يرجع الى ان معدلات النمو الاقتصادي بينما ترتفع بشكل كبير في الدول المتقدمة فانها تسير ببطء في البدان النامية.

وقد تناولنا في بداية بحثنا لمفهوم التنمية الاقتصادية من وجهة نظر اسلامية والمحاور التي ترتكز عليها وأهمها مفهوم العدالة في التنمية والتي تعني تحقيق تنمية شاملة ومتوازنة، حيث ان مفهوم التنمية في الاسلام يبدأ في مسلّمة ان الموارد كلها مسخرة لخدمة الانسان بما يضمن للفرد المسلم اشباع حاجاته الاساسية كلها اشباع الكفاية بما يتلاءم باستمرار مع المتوسط السائد للمعيشة في المجتمع.

أما في الجزء الثاني فقد تعرضنا لأولويات ومصادر تمويل الاستثمار في المنهج الاسلامي حيث أوضحنا ان تحديد هذه الاولويات انما يخضع اساساً لأحكام وتشريعات وردت في القرآن الكريم والسنة النبوية المطهرة وأهمها ان الاستثمار في الاسلام لابد وان يلتزم التزاماً كاملاً بقاعدتي الحلال والحرام، اما بالنسبة لمصادر تمويل الاستثمار فهي تشمل - بجانب المصادر الرئيسية المعروفة مثل الزكاة والخراج والجزية والعشور - فهي تشمل المدخرات الحقيقية والتي تعتبر اهم مصادر التمويل تليها التمويل المصرفي والادخار الاجباري. هذا بالاضافة الى الدين العام والتمويل الاجنبي بأشكاله المختلفة.

وفي الجزء الثالث فقد تناولنا أساليب معالجة الركود في الاقتصاد العربي والاسلامي حيث تعرضنا لأهم المشاكل التي تواجه الدول العربية والاسلامية والتي انحصرت في فجوة الموارد وتدفقات رأس المال الاجنبي اليها وتزايد العجز في موازين مدفوعاتها وتصاعد مديونياتها الخارجية، حيث اتضح لنا ان جميع الدول الاسلامية (ماعدا اندونيسيا) تواجه عجزاً في ميزان مواردها (الفرق بين مدخراتها واستثماراتها) مما يوضح مدى اتساع حجم فجوة الموارد المحلية وان كان ذلك يعتبر مؤشراً على تبنيها لبرامج استثمارية طموحة.

ثم اختتمنا بحثنا بأساليب معالجة الركود في الدول العربية والاسلامية والتي تركزت في استخدام الزكاة كأهم الادوات المالية الاسلامية وتعزيز العلاقات الاقتصادية بينها وتعميق دور البنك الاسلامي للتنمية والدعوة الى انشاء المزيد من البنوك ومؤسسات التمويل الاسلامية لتعمل جنباً الى جنب مع البنك الاسلامي للتنمية، وأخيرا تحقيق التكامل الاقتصادي حيث أصبح ضرورة ملحة في الوقت الحالي الذي يشهد اقامة كيانات اقتصادية عديدة سواء في أوروبا أو أمريكا الشمالية أو في آسيا.

وبالاضافة لهذه التوصيات فاننا نوصي بما يلي:-

١ - يجب ان تدرك الدول العربية والاسلامية طبيعة المرحلة الاقتصادية التي تمر بها ويجب عليها ان تسعى نحو الاستفادة المتبادلة من مواردها واسواقها من أجل بناء قواعدها الانتاجية الزراعية والصناعية على أسس من الترشيد والتطلع المستقبلي.

٢ - ان تسعى الدول العربية والاسلامية التي تعاني من مشكلة المديونية الى تخفيف

هذه الديون من خلال وضع الأساس والسياسات الاقتصادية والنقدية التي تتجاوب مع المتطلبات الحالية.

٣ ــ ضرورة تحسين مناخ الاستثمار من خلال تخفيف القيود واستقرار السياسات الاقتصادية والتشريعية والضريبية بهدف جذب رؤوس الأموال المهاجرة.

٤ ــ اذا كان للبلاد العربية والاسلامية امكانيات هائلة بالنسبة للتنمية الصناعية وخاصة توافر المواد الخام اللازمة لها فان الامر يتطلب منها العمل على تنسيق انمائها الصناعي من خلال بناء سلسلة عريضة من الصناعات الامامية التي يمكن ان تغطي متطلباتها.

٥ ــ التنسيق بين الدول العربية والاسلامية فيما يتعلق بأسعار الصادرات المتشابهة منعاً للتنافس، والحصول على أسعار جيدة في مواجهة العالم الخارجي.

٦ ــ ضرورة قيام سوق اسلامية مشتركة لاحتواء حلقة الفقر بزيادة الانفاق والطلب، وبالتالي توفير المزيد من فرص العمل والقضاء على البطالة والاهتمام بالتجارة البينية من خلال ازالة كافة القيود التي تحد من انسيابها.

٧ ــ اقامة معرض دائم للمنتجات الاسلامية في مكة، مع قيام مركز معلومات ضخم يوفر جميع المعلومات المتعلقة بالمنتجات الاسلامية وأسعارها.

٨ ــ اعادة تنظيم هيكل التوزيع داخل الدول الاسلامية والتخلص من الاقتصاديات الساكنة وعملية المضاربات سواء في العقارات أو في الأسهم والقضاء على عمليات الاحتكار بما فيها التحكم في الشركات المساهمة وتطوير نظم الوكالات.

٩ ــ الاهتمام بالتدريب واعادة النظر في النظام التعليمي بحيث يرتبط بسوق العمل وتوفير التخصصات المطلوبة لخطط التنمية.

١٠ ــ الاهتمام بمراكز البحوث والتطبيقات التكنولوجية المختلفة.

١١ ــ ضرورة اقامة جهاز لجباية وتوزيع الزكاة حسب مصارفها، وذلك لدفع دائرة الطلب على المنتجات.

١٢ ــ اقامة جهاز تأمين حكومي لرأس المال المخاطر يقوم بتحصيل الثمن للغارمين، ينفق منه على الغارمين من ذوي المشاريع الخاسرة لتشجيع الاستثمار داخل الدول الاسلامية.

١٣ ــ محاولة الاستفادة من كافة رؤوس الأموال المتاحة في الاقتصاديات العربية والاسلامية خاصة أموال التأمينات الاجتماعية ومعاشات التقاعد وأموال شركات التأمين بحيث توجه هذه الأرصدة لأوجه الاستثمار المختلفة بهدف تحقيق أقصى عوائد ممكنة.

المصادر:

أولاً: كتب:
١ ـــ دراسات في علم الاقتصاد الاسلامي ـــ د. عبدالرحمن يسري ـ دار الجامعات المصرية ١٩٨٨م.
٢ ـــ اصول الاقتصاد الاسلامي ـ الجزء الثاني ـــ د. محمد عبدالمنعم عفر ـ يوسف كمال ـ دار البيان العربي ١٩٨٦م.
٣ ـــ موسوعة الاقتصاد الاسلامي ـ د. محمد عبدالمنعم الجمال ـ دار الكتاب المصري واللبناني ١٩٨٦م.
٤ ـــ الاسلوب الاسلامي لتكوين رأس المال ـ د. جليلة حسن حسنين ـــ دار الجامعات المصرية ١٩٩٠م.
٥ ـــ سياسة الانفاق العام في الاسلام وفي الفكر المالي الحديث ـ د. عوف الكفراوي ـ مؤسسة شباب الجامعات ١٩٨٢م.
٦ ـــ آثار التغيرات في قيمة النقود وكيفية معالجتها في الاقتصاد الاسلامي ـ د. موسى آدم عيسى ـ سلسلة صالح كامل للرسائل الجامعية في الاقتصاد الاسلامي ـ مجموعة دلة البركة ـ ادارة التطوير والبحوث ١٩٩٣م.
٧ ـ أبحاث في الاقتصاد الاسلامي ـ د. محمد فاروق النبهان ـ مؤسسة الرسالة ١٩٨٦م.
٨ ـــ موارد الدولة المالية في المجتمع الحديث من وجهة النظر الاسلامية ـ البنك الاسلامي للتنمية ١٩٨٨ ـ ١٩٨٩م.
ثانياً: بحوث مقدمة لمؤتمرات وندوات علمية:
١ ـــ الأولويات الأساسية في المنهج الاسلامي للتنمية ـ د. عبدالرحمن يسري ـ جامعة الملك عبدالعزيز ـ المركز العالمي لأبحاث الاقتصاد الاسلامي ١٩٨٢م.
٢ ـــ حصيلة الزكاة وتنمية المجتمع ـ د. عبدالله الطاهر ـ البنك الاسلامي للتنمية ـ المعهد الاسلامي للبحوث والتدريب ١٩٨٦م.
٣ ـــ السياسة المالية وتخطيط التنمية في الدول الاسلامية ـ عمر زهير حافظ ـ المعهد الدولي للاقتصاد الاسلامي ـ اسلام اباد ـ باكستان ١٩٨٩م.
ثالثاً: تقارير دولية:
١ ـــ تقرير عن التنمية في العالم ـ البنك الدولي ١٩٨٣م.
٢ ـــ التقرير السنوي ـ البنك الاسلامي للتنمية ١٩٩٣م/ ١٩٩٤م.

رقم الايداع ٩٥/٣٣٤٦

الترقيم الدولى I.S.B.N 977 - 00 - 8722 - X

مشارف القرن القادم.. آتية بقوة على الكرة الأرضية.

وهي مشارف لاتشبه القرون السابقة التي عاشتها البشرية.. لا في ملامحها.. ولا في أسبابها.

انها نقلة نوعية في حياة البشر ونقلة أساسية في تاريخ الحضارة الانسانية..

ذلك لأنها مشارف تتسلح بالتكنولوجيا العالية.. والتطورات العلمية المذهلة.. والاقتصاديات المركبة والمعقدة.. التي تنظمها عقول الكترونية جبارة..

ليس لها مشاعر.. ولا تملك أحاسيس.. تحسب بدور الكهرباء الصاعق.. وتقنن بحسابات الربح والخسارة.. وتقرر اين تكمن المصالح.. ولاتتردد في سحق ملايين البشر دونما دمعة حزن واحدة.

* القرن القادم.. قرن الاقتصاد المستعمر.. والانتاج المسيطر حيث يصبح الانسان ترسا في آلة لا هم لها سوى الانتاج، والانتاج المتدفق بلا حدود..

* القرن القادم.. قرن سيشهد انتهاء مصادمات الدبابات لتبدأ صراعات العملات.

سيشهد تقلص دور الجيوش ليبدأ دور البنوك.. والشركات الاحتكارية الضخمة..

قرن مخيف.. سلاحه الانتاج وضحاياه البشر.. فأين نحن كأمة اسلامية وعربية في خضم هذا الصراع الضخم..

.. هل نخوض معمعة الموت بالماديات الغربية؟

.. هل ننتبذ من الأرض ركناً قصياً.. نرفض الأسلوب ولكن نستخدم الوسائل؟

* أم نستلهم من ديننا رشداً ومن عقيدتنا طريقاً، ومن ايماننا سبيلاً وهدى..

في عصر الماديات الانتاجية القادم.. فكي رحى.. داخلهما مفقود.. قيم ومبادىء.. وتاركهما مسحوق بالعزل والطرد..

* الحل وحده يكمن في رؤية اسلامية.. تتخذ من كتاب الله مرشداً.. ومن سنة رسوله صلى الله عليه وسلم.. قائداً وملهما وهو سبيل الخلاص.. الوحيد والأوحد..

هذه الدراسة.. تحاول بالجهد.. استنارة الظلمات وتحاول بالفكر استثارة العقل هي جهد قد يكون نبتة صغيرة.. لكنها ستثمر غداً أشجاراً وارفة الظلال.. جذورها راسخة في عمق الأرض.. وفروعها تطاول السماء.

الناشر

917
27
ك
ر